

نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان

العددان ١٣٤ - ١٣٥ مايو/آيار - يونيو/حزيران ١٩٩٩

فى هذا العدد

ص ٢

حقوق الإنسان والتنمية
(واقع الندوة وبرنامج العمل)

ص ٧

حقوق الإنسان في العراق
في تقرير المقرر الخاص

ص ٩

العيش المزدوج - تقرير المركز
الفلسطيني لحقوق الإنسان

ص ١٠

المنظمة ترحب بقرار مشاركة
المرأة الكويتية في الانتخابات

ص ١٠

جدل ساخن حول قوانين
الجمعيات في مصر وفلسطين

ص ١١

إجماع دولي على ضرورة إعتماد
مؤتمر جنيف في موعده

ص ١٦

المنظمة ترحب بقرارات العفو
في البحرين

ص ٢٠

إجتماع مجلس أمناء المنظمة
والجمعية الكويتية لحقوق الإنسان
تعقد جمعيتها العمومية

دمج التنمية

فى حقوق الإنسان

غير الحكومية ، ويشجع على تطوير موقف الحكومات من إنشغالات الحركة العربية لحقوق الإنسان في القضايا الخلافية .

وقد تميزت الندوة، بإطار فريد من المشاركة، إذ جمعت بين المنظمات غير الحكومية

والهيئات والمراكز البحثية المتخصصة ، والهيئات الحكومية المعنية ، واللجان البرلمانية المتخصصة

بحقوق الإنسان ، وراعت اعتبارات النوع (الجender) وأوسع نطاقاً من التمثيل الجغرافي .

وشارك فيها لفيف من الخبراء والشخصيات من معظم البلدان العربية، وخبراء البرنامج الإنمائي

للأمم المتحدة .

وتوصلت الندوة لإطار برنامج عمل من شأنه النهوض بالفكرة ، ويدور منظمات حقوق

الإنسان غير الحكومية في تنفيذها ، حظي

بمساندة وتأييد الدول المشاركة في برنامج الأمم

المتحدة الإنمائي والمكتب التنفيذي للبرنامج

بعد إنتهاء الندوة . وقد شرعت المنظمات الثلاث

المنظمة للندوة في تحديد الخطوات التنفيذية

لبرنامج العمل ، وشارك إبراهيم علام المدير التنفيذي للمنظمة العربية لحقوق الإنسان في

سلسلة اجتماعات عملنظمتها برنامج الأمم

المتحدة الإنمائي في نيويورك في الفترة من ١٥ - ١٧ يونيو/حزيران ١٩٩٩ لمناقشة نتائج الندوة

وبرنامج العمل ، وجرى تحديد جدول زمني

لإنتهاء من بلورة الخطوات التنفيذية للبرنامج .

وتتضمن هذه النشرة «ملفاً» تفصيلاً بواقع

الندوة ، كما سوف تصدر أعمالها الكاملة في

كتاب في شهر سبتمبر/أيلول القادم ، وذلك

بالتعاون بين المنظمة العربية لحقوق الإنسان

وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

تنظر المنظمة العربية لحقوق الإنسان بإهتمام كبير للندوة التي نظمتها بالمشاركة مع كل من البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان في القاهرة ، خلال الفترة من ٧ إلى ٩ يونيو/حزيران ١٩٩٩ .

فمن ناحية ، تدشن هذه الندوة برنامجاً مهمـاً للتعاون مع اثنين من أهم منظمـات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان ، وهما المفوضية السامية لحقوق الإنسان والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة ، اللتين تتقاسـم المنظمة معهما هدـافـاً ثمينـاً ، وهو بلورة برامجـ الإنـمـائـيـةـ مـحدـدةـ نحوـ اـدـماـجـ التـنـمـيـةـ فـيـ حقـوقـ الإـنـسـانـ ،

بعد أن ظلـ هـذاـ الـهـدـفـ أـقـرـبـ إـلـىـ التـمـنـيـاتـ منهـ إـلـىـ الـوـاقـعـ مـنـذـ إـقـرـارـ إـلـاعـانـ الحقـ فـيـ التـنـمـيـةـ فـيـ الـعـامـ ١٩٨٦ـ .ـ وـتـعـدـ هـذـهـ الـخـطـوـةـ،ـ الـأـوـلـىـ مـنـ

نوـعـهاـ عـلـىـ الـمـسـتـوىـ الـعـالـمـيـ .ـ

وـمـنـ نـاحـيـةـ أـخـرـىـ،ـ تـأـتـىـ هـذـهـ النـدوـةـ استـجـاجـاـةـ لـدـعـوـةـ مـلـحةـ دـاخـلـ هـيـئـاتـ الـمـنظـمـةـ الـعـرـبـيـةـ لـتـعمـيقـ إـهـتمـامـ الـمـنظـمـةـ بـالـحـقـوقـ الـاقـتصـاديـ وـالـاجـتمـاعـيـ وـالـثقـافـيـ ،ـ عـبـرـتـ عـنـهاـ الـجـمـعـيـةـ الـعـمـومـيـةـ الـرـابـعـةـ لـلـمـنظـمـةـ بـالـرـيـاطـ فـيـ الـعـامـ ١٩٩٧ـ ،ـ وـتـابـعـهاـ مـجـلـسـ الـأـمـنـاءـ وـالـلـجـنةـ التـنـفـيـذـيـةـ ،ـ وـعـقـدـتـ الـمـنظـمـةـ فـيـ إـطـارـهاـ عـدـةـ حلـقـاتـ بـحـثـيـةـ عـلـىـ مـدارـ الـعـامـيـنـ الـأـخـيـرـيـنـ ،ـ لـبـلـورـةـ مـداـخـلـ

تـسـتـهـدـفـ تـحـقـيقـ هـذـهـ الـغـاـيـةـ .ـ

وـمـنـ نـاحـيـةـ ثـالـثـةـ ،ـ اـسـتـهـدـفـ هـذـهـ النـدوـةـ تـحـقـيقـ مـشـارـكـةـ بـيـنـ الـمـنظـمـاتـ غـيرـ الـحـكـومـيـةـ وـالـحـكـومـاتـ وـالـمـنظـمـاتـ الدـولـيـةـ فـيـ إـطـارـ مـسـاحـاتـ التـوـافـقـ ،ـ وـالـتـيـ تـتـرـكـ أـسـاسـاـ فـيـ مـيـدانـ الـتـنـمـيـةـ وـالـتـرـبـيـةـ عـلـىـ حـقـوقـ الإـنـسـانـ .ـ بـمـاـ يـفـتـحـ

مـجاـلـاتـ لـبـنـاءـ الثـقةـ بـيـنـ الـحـكـومـاتـ وـالـمـنظـمـاتـ



وكان ندوة حقوق الإنسان والتنمية

القاهرة: ٩-٧ يونيو/حزيران ١٩٩٩

على أن تطور مفهوم «الحق في التنمية» لم يواكب تطور مماثل في السياسات الوطنية أو الدولية، فاستمرت البلدان النامية في اتباع سياسات تنمية تعطى الأولوية لاعتبارات النمو الاقتصادي وتتخضع لتأثيرات الضغوط السائدة، كما استمرت السياسة الدولية في تكرير هيكل علاقات يفضي إلى المركزية ويعزز اللامساواة، بما يهدد بانقسام العالمين الصناعي والنامي إلى كتلتين منعزلتين، وبقاء الدول النامية في حالة تخلف دائم.

وأخيراً أشار السيد فواز فوق العادة المدير العام المساعد لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى أن هذه الندوة تكتسب أهمية خاصة لكونها تركز على دور المجتمع المدني في عملية التنمية، وركز على توضيح دور البرنامج الإنمائي في مجال إعمال الحق في التنمية في المنطقة العربية، وذلك بالمشاركة مع الحكومات ومؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص.

وخصصت الجلسة العامة للإستماع لممثلين خمس مؤسسات عربية وهم:- الأستاذ محمد الميلى عن المنظمة العربية للتربية والعلوم والثقافة، والاستاذ صلاح الدين حافظ عن اتحاد الصحفيين العرب، والدكتور الطيب البكوش عن المعهد العربي لحقوق الإنسان، والاستاذ صبرى بدر عن الاتحاد الدولى للعمال العرب، والاستاذ راجى الصورانى عن المركز الفلسطينى لحقوق الإنسان.

أما عن موضوع الندوة فقد توزع على أربعة محاور رئيسية. ناقش «المحور الأول» الأدبيات النظرية حول «الحق في التنمية»، أعدت الورقة الرئيسية د. كريمة كريم استاذ الاقتصاد بجامعة الأزهر، وعقب عليها كلًا من د. إبراهيم سعد الدين استاذ علم الاجتماع ود. مصطفى كامل السيد استاذ

حقوق الإنسان العربي وتأثير على عوامل الأمن والاستقرار والتنمية.

وأوضح السيد محمد أوجار الوزير المكلف بحقوق الإنسان بالمملكة المغربية غرب أن العالم المعاصر يعيش أوضاعاً ذات انعكاسات خطيرة على حقوق الإنسان بمعناها الشامل، ومن ذلك أعباء المديونية والدمار الناتج عن الحروب، وأضاف أن «المديونية» تشكل التحدى الأكبر أمام الدول النامية وإن إزالة هذا العائق يستدعي معالجة سياسية تعيد النظر في هذا المعطى خدمة للتنمية وحقوق الإنسان.

وقالت السيدة ماري رينسون المفوضة السامية لحقوق الإنسان إن الدول العربية مطالبة بتطوير مزيد من التعاون فيما بينها للتصدى للمشاكل التنموية التي تواجهها، كما جددت ماري رينسون دعوتها للدول الغنية لتلبية إلتزاماتها ومساعدة الدول الفقيرة في تحقيق التنمية، وأكدت أن حكومات الدول النامية يجب أن تضاعف جهودها لضمان تمنع كل المواطنين بالتنمية وحقوق الإنسان وتدعم دور المنظمات غير الحكومية.

وركزت الأميرة بسمة بنت طلال في كلمتها على أن قضية حماية نتائج التنمية لا تقل أهمية عن قضية التنمية ذاتها. فنتائجها التي تكون قد تحافت عبر سنوات طويلة يمكن أن تتلاشى وفي ذلك خسارة وطنية وقومية، ومن ثم دعت إلى ضرورة إبقاء قضية التنمية خارج حدود تأثير السياسة والخلافات والنزاعات، «أولاً» لحماية حقوق الإنسان العربي وعدم السماح بالتفريط بها في إطار المصالح الضيقة، و«ثانياً» للحفاظ على استقرار عملية التنمية البشرية.

وركز الاستاذ محمد فائق الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان في كلمته

على مدار ثلاثة أيام متصلة، شهدت القاهرة أعمال ندوة «حقوق الإنسان والتنمية» التينظمتها المنظمة العربية لحقوق الإنسان بالتعاون معتين من أهم أجهزة الأمم المتحدة، وهما البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، وذلك خلال الفترة من ٩-٧ يونيو/حزيران ١٩٩٩ بمشاركة أكثر من ١٣٠ مشاركاً ومشاركة من مختلف البلدان العربية ومثلهم من المراقبين.

وقد توزعت أعمال الندوة على (٨) جلسات عمل، بخلاف الجلسات الافتتاحية والعلمية والختامية. وفي الجلسة الافتتاحية، نوه الاستاذ جاسم القطامي رئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان بأهمية موضوع الندوة الذي يمثل أحد الشواغل الرئيسية على الساحة العربية .

ورحبت السيدة هرفت التلاوى وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية بتنظيم الندوة بالقاهرة، وأشارت إلى أنه رغم التقدم الهائل في مجال حقوق الإنسان لازال المجتمع الدولي يعاني من صور انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان تقتضي معالجتها تخلص حقوق الإنسان من التسييس وازدواجية المعايير والاهتمام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والاستمرار في تحسين آليات حماية حقوق الإنسان وتعزيز الحوار مع المنظمات غير الحكومية .

وأشار د. عصمت عبد العميد الأمين العام لجامعة الدول العربية إلى أن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان تعتبر من العقبات الرئيسية أمام إعمال الحق في التنمية وتأثير على السلم والأمن الدوليين، وأشار إلى أن الممارسات الاسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة تقع في إطار جرائم الحرب التي نصت عليها المواثيق الدولية، كما إنها تهدد

مفهوم التنمية، ولكن مثلت سنة ١٩٨٦ نقلة نوعية بإصدار إعلان «الحق في التنمية» حيث اتفق الجميع على اعتبار التنمية جزءاً لا يتجزأ من منظومة حقوق الإنسان.

ويخصوص العلاقة بين التنمية البشرية وحقوق الإنسان ، أبدى د. محجوب عدة ملاحظات جوهرية على تعريف البرنامج الانمائي للأمم المتحدة لمفهوم التنمية البشرية بأنه «توسيع الخيارات المتاحة أمام الأفراد» إلا أن أهم هذه الخيارات في نظر أصحاب القرار هي أن يحيا الإنسان حياة طويلة خالية من المرض، وأن يحصل على المعرفة وأن يتمتع بمستوى كريم، غير أنه هناك خيارات أخرى لا تقل أهمية مثل الحرية السياسية والاقتصادية والاجتماعية وضمان حقوق الإنسان. كما أن مفهوم التنمية البشرية يعد أحد جوانب الخيارات، لكن هناك عناصر أخرى لا تقل أهمية كالصحة والتعليم والحرية، وكذلك فإن تحقيق التنمية البشرية يتطلب نمواً إقتصادياً يتواكب إلى جانب المقومات الأساسية للتنمية، وهي والمساواة، مقاومة الفقر، والمشاركة .

وأكيد الباحث على وجود علاقة عضوية بين التنمية البشرية وحقوق الإنسان ، وأشار إلى أن الجدل ما زال دائراً حول طبيعة العلاقة بين دليل التنمية البشرية ودليل الحرية البشرية من ناحية الدراسات الكمية ، فهناك تباين شديد في الاستنتاجات المتعلقة بالترابط والسببية بينهما.

وفيما يخص علاقة التنمية بحقوق الإنسان ومفهوم أسلوب الحكم ، الذي أطلقته وروجت له المنظمات المالية الدولية(وخاصة البنك الدولي)، يعرض الباحث أساس هذا المفهوم ويناقش مضمونه من خلالتناول عناصره الأربع الرئيسية (المسئولية، المشاركة، الشفافية، سيادة القانون).

تجاهل مسؤولية الدول المتقدمة في مساعدة البلدان النامية للنهوض بعملية التنمية، وذلك لأسباب تاريخية ترجع لميراث الفترة الاستعمارية، وأسباب واقعية تتعلق بالتأثيرات السلبية للعلاقات الدولية غير المتكاففة.

وأختلف د. مصطفى كامل السيد مع ما أورده الورقة من ربط الحق في التنمية بالحقوق الفردية، وأكد على أن هذا الحق واحداً من حقوق الشعب، ولكنه لا ينبع بقوة قانونية ملزمة، وإنما هو إعلان سياسي صادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة يعتبر مصدراً للعرف الدولي .

وقد عكست اتجاهات المناقشة وجود توافق عام حول المفهوم الشامل للحق في التنمية ، وأجمعـت الآراء على أن الدولة في المجتمعات العربية تلعب دوراً رئيسياً ومحورياً في عملية التنمية من خلال انتهاج برامج وطنية مستقلة للتنمية تستجيب للإشكاليات الخاصة بالمجتمعات العربية، وذلك دون إغفال دور القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني ، ومع ضرورة تدعيم قيم المشاركة والشفافية والمحاسبة، وأن تركز برامج التنمية العربية أو الوطنية على القضاء على آليات التخلف التي تشكل عائقاً أمام اعمال هذا الحق .

وتناول المحور الثاني العلاقة بين «حقوق الإنسان والتنمية» ، وأعد الورقة الرئيسية د. عزام محجوب استاذ العلوم الاقتصادية بجامعة تونس . وتناولت الورقة في ثلاثة أقسام موضوعات العلاقة بين التنمية وحقوق الإنسان ، والعلاقة بين التنمية البشرية وحقوق الإنسان، وعلاقة التنمية بحقوق الإنسان ومفهوم أسلوب الحكم.

وأوضح الباحث أن التطور الحاصل في المضامين المكونة لحقوق الإنسان كما أقرها المجتمع الدولي قد توافق مع تطور

العلوم السياسية . وقد تعرضت الدراسة لمفهوم الحق في التنمية، مع التركيز بوجه خاص على اصطلاح «التنمية المستدامة» التي تستهدف القضاء على الفقر وتدعيم كرامة وكربياء الإنسان وإعمال حقوقه وتوفير فرص متساوية أمام كل الأفراد عن طريق الحكم الجيد.

وأكـدت الورقة على العلاقة الطردية بين حقوق الإنسان والتنمية، وذلك بالنظر إلى أن الإنسان هو وسيلة وهـدـفـ التـنـمـيـةـ وـانـهـ لاـ يمكنـ إـعـمالـ التـنـمـيـةـ بـدـوـنـ تـوـافـرـ حـقـوقـ الإـنـسـانـ .

كما استعرضت الورقة المحاور الرئيسية التي تتحرك خلالها منظمات الأمم المتحدة لحماية وتدعيم حقوق الإنسان، وأشارت إلى أن برنامج الأمم المتحدة الانمائي يركز على تدعيم حقوق الإنسان بالمفهوم الواسع من خلال برامجـهـ التـنـمـيـةـ . كما تناولـتـ بالـعـرـضـ الأـدـبـيـاتـ النـظـرـيـةـ التـيـ قـامـتـ بـتـقيـيمـ الدـوـرـ الذـىـ يـلـعـبـ صـنـدـوقـ النـقـدـ الدـوـلـيـ وـالـبـنـكـ الدـوـلـيـ وـأـظـهـرـتـ طـابـعـ الـازـدواـجيـةـ بـيـنـ الأـفـكـارـ النـظـرـيـةـ التـيـ تـدـعـوـ إـلـيـ تـلـكـ المـؤـسـسـاتـ وـالـمـارـسـاتـ الـعـلـمـيـةـ لـهـاـ . وـرـكـزـتـ الـورـقةـ بـوـجـهـ خـاصـهـ عـلـىـ درـاسـةـ آـثـارـ (ـالـفـقـرـ)ـ عـلـىـ التـنـمـيـةـ فـيـ الـبـلـدـانـ النـامـيـةـ،ـ وـأـوضـحـتـ أـنـ التـحرـرـ مـنـ الـفـقـرـ يـعـتـبرـ حـقـاـًـ اـسـاسـيـاـ مـنـ حـقـوقـ الإـنـسـانـ،ـ وـنبـهـتـ إـلـىـ ضـرـورـةـ وضعـ هـدـفـ الـقـضـاءـ عـلـىـ الـفـقـرـ لـاقـتـلاـعـ جـذـورـهـ .

وفيما اتفق د. ابراهيم سعد الدين مع الباحثة في اختيارها للموضوعات المطروحة على أساس أهميتها لبلدان العالم الثالث، فقد أوضح أن التنمية هي نشاط وعملية يشارط فيها كل أطراف المجتمع وأفراده ومنظماته وعلى رأسها الدولة الوطنية، دون

تصدر التحديات الجديدة أمام إعمال الحق في التنمية، كما تعرضت الورقة أيضاً لقضية الأقليمية الجديدة، وخاصة الترتيبات الأقليمية التي يتم فرضها على شعوب المنطقة بطريقة شبه قسرية تصادر حق الإنسان في تقرير مصيره الاقتصادي وفي اختيار الأشكال الأكثر ملاءمة لتوجيهات وأساليب التنمية. كما حللت الورقة أهم الظاهرات التي تشكل تحديات إعمال الحق في التنمية في الوطن العربي بدءاً من «التعليم» باعتباره الوسيلة العملية والعلمية للنهوض الاجتماعي والذي يتجاوز تأثيره حدوده الحاضر إلى آفاق المستقبل. كما تسلط الدراسة الأضواء على «تحدي العلوم والتقانة» وعلى قضايا «الفساد» و«المشاركة». وتعالج النقطة الأخيرة قضية محورية تخص البلدان العربية دون باقي بلدان العالم فيما تصفه «بحق التنمية تحت الاحتلال وتحت الحصار». وتعالج الأولى إشكالية التنمية في فلسطين المحتلة، والثانية آثار العقوبات الدولية المفروضة على العراق.

وقد احتلت ظاهرة العولمة قدرًا كبيراً من المناقشات، فركز مشاركون على دور الشركات عابرة القوميات ومخاطر تحكمها في المنتجات الثقافية وتأثيرها على حق العمل، وطرح آخرون تأثير العولمة على التوزيع والتنمية وحقوق الإنسان. كما دعا البعض إلى تأكيد التعاون العربي لمواجهة العولمة.

وكذلك تركز قدر كبير من النقاش حول الاحتلال والحاصلات الدولية التي تتعرض لها البلدان العربية وتشكل تحديات أمام إعمال الحق في التنمية في الأراضي الفلسطينية المحتلة والجنوب اللبناني والجولان السوري والعراق. كما حظى التعليم والبحث العلمي بقدر كبير من النقاش ودعا مشاركون

البدائل مشروعية يمكن في جعل التنظيم المجتمعي بمختلف أوجهه محوراً للتنمية. وقد عكست المناقشات انقساماً في وجهات النظر بين اتجاهين رئيسين، ذهب الأول إلى أن التنمية تؤدي بالضرورة إلى النهوض بحقوق الإنسان وأن دور الدولة ينبغي تحجيمه في تنظيم العلاقات بين أطراف المجتمع.

بينما ذهب الاتجاه الثاني إلى نفي علاقة السببية التي تعتبر التنمية مدخلاً للنهوض بوضعية حقوق الإنسان، وأشار إلى أن التجارب في بعض بلدان شرق وجنوب آسيا أثبتت أن التنمية لم تسفر عن تحسن وضعية حقوق الإنسان، بل كان غياب حقوق الإنسان أحد أسباب انهيار التجربة.

وتناول المحور الثالث موضوع «التحديات الجديدة أمام إعمال الحق في التنمية في المنطقة العربية»، وأعد الورقة الخاصة بهذا الموضوع باحثان هما: د. محمود عبد الفضيل رئيس قسم الاقتصاد بكلية الاقتصاد بجامعة القاهرة، وأ. محسن عوض مساعد الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان. أشارت الورقة إلى أنه رغم تعدد الجهود الدولية الرامية لإعمال الحق في التنمية فلم يتبلور توافق دولي ملموس بشأن سبل إعمال هذا الحق، ولا حول معاير ومؤشرات إنجازه، وظللت جهود التنمية تحلق في مدار مستقل عن التنمية «كحق» أو في علاقتها بحقوق الإنسان إنطلاقاً من املاءات الواقع وشروط العلاقات الدولية. وأضافت التطبيقات المتلاحقة في السياسة وال العلاقات الدولية وفي التقانة والمعرفة والاتصالات خلال العقد الأخير، تحديات جديدة أمام إعمال الحق في التنمية في البلدان النامية.

وأشارت الورقة إلى أن ظاهرة العولمة وتأثيراتها التي تتعلق بالتنمية وحقوق الإنسان

وأشارت د. مهيا زيتون في تعقيبها على ورقة د. المحجوب إلى أنها تفتقد التناول الصريح لأنماط التنمية. فالدولة الغربية تربط بين التنمية والليبرالية الاقتصادية والسياسية وأغفلت الأبعاد الاقتصادية للتنمية، بينما أهدرت الدول الاشتراكية (النظام السوفياتي والمعسكر الشرقي قبل انهيارهما) الحقوق المدنية والسياسية، وفي البلدان النامية التي أخذت باقتصاديات السوق لم تتحترم حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

وأكملت المعقبة أن مجموعة حقوق الإنسان وتوفيرها للأفراد لا يرتبط بنظام سياسي أو اقتصادي معين، وأشارت إلى ضرورة تكامل حقوق الإنسان وتوفيرها في نفس الوقت. وأبرزت الباحثة أن مشكلة التنمية تكمن في اعمال هذه الحقوق في الواقع العربي والم المحلي، حيث تبني الحكومات العربية سياسات الاصلاح الهيكلية على حساب القضايا الاجتماعية التي لم تعد محوراً اصيلاً في استراتيجيات التنمية.

كما أشارت كذلك إلى أن «أسلوب الحكم» الذي يجري الترويج له من قبل المؤسسات الدولية المالية يأتي في سياق سياسة الهيمنة الدولية.

وانطلق تعقيب د. إبراهيم السوري من وجهة نظر مغايرة لما ورد في دراسة د. محجوب اعتقداً منه بأن قضايا المنهج التي حددت إطار البحث لا تمثل مقاربة مناسبة لإنجاز عملية التنمية، فانتقد وضع حقوق الإنسان والتنمية في مقاربة ثنائية تفصل كل واحدة عن الأخرى بشكل تام.

وأكمل على أن ما أشار إليه الورقة من ضعف الأثر التساقطي التلقائي وما دأى إليه من تفشي الفقر يقتضي ايجاد بدائل حيوى يكون مخرجاً من مثل هذه النماذج وأن أكثر

توجه الحكومات العربية أكثر من طبيعة النظام السياسي. وأشار إلى أن المشكلة الحقيقة فيما يخص العلاقة بين مؤسسات التمويل وبعض المنظمات غير الحكومية تدخل في إطار الفساد أكثر مما تقرب من مجال فرض الإرادة وتغيير التوجهات.

وقد استكمل هذا المحور بالإستماع إلى خبرة التجارب الحية من قبل المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال التنمية وحقوق الإنسان في عشرة بلدان عربية. حيث استمعت الندوة لتجارب : جمعية النهوض بالتشغيل والمسكن (تونس) جمعية انصار الخدمات التنموية (السودان) جمعية المرأة والمجتمع (مصر) جمعية الشبان المسيحية (لبنان) جمعية أول النساء البحريني) الجمعية المغربية لحقوق الإنسان (المغرب) المجلس العربي للامومة والطفولة (إقليمي).

كما استمعت الندوة ايضاً لتجربة المشاركة للمرأة في الخليج والجزء من خلال تجربة النساء في المشاركة في الانتخابات البلدية في قطر لأول مرة ، ومستقبل المشاركة في الكويت في ضوء قرار أمير الكويت بازالة العقبات القانونية أمام مشاركة النساء في الانتخابات النيابية القادمة، وتجربة المشاركة للمرأة في اليمن ، كما استمعت الندوة الى رؤى لمستقبل حق التنمية في مصر .

وأظهرت التجارب أهمية الأدوار التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية في مجال التنمية وحقوق الإنسان ، وقدرتها على اقتحام مساحات جديدة في مجالات التنمية وحقوق الإنسان من ناحية، وتشابه التحديات والعوائق السياسية والثقافية والقانونية من ناحية أخرى .

وأظهرت المناقشات وجود تواافق عام على

السلبية لسياسة الاصلاح الهيكلي ، واحتذاب المواطن إلى قلب عملية التنمية المستدامة.

كما أوضحت الورقة دلالة المدخل التنموي لدور المنظمات غير الحكومية والعوامل التي تؤثر في صياغة هذا الدور وبينت أن الأزمات الأساسية التي تشهدها الدول النامية تؤثر في صياغة أدوار تلك المنظمات. ورصدت ثلاثة أزمات موئية هي أزمة «الشرعية» وازمة «الهوية» وازمة «العقلانية العملية». والتي أدت بدورها إلى بروز قضايا أساسية تواجه المنظمات غير الحكومية أهمها: «النخبوية» و«الثقافة المدنية» والديمقراطية وإستقلالية المنظمات غير الحكومية. وانتقدت الورقة اقتصار دور تلك المنظمات على الدور «اللحاقى»، وقصور الممارسة الديمقراطية داخلها.

وفي تعقيبها على الورقة التي قدمتها د. أمانى طرحت د. فهمية شرف الدين عدة ملاحظات وتساؤلات حول رؤيتها لدور المنظمات غير الحكومية أهمها: مدى ملاءمة هذه المنظمات للمجتمعات العربية، وهل يمكن لهذه المنظمات أن تقوم بالدور الذي كان مرصوداً للحكومات، وأن تكون فاعلاً رئيسياً في نمط آخر من التنمية؟ ورأى المعقبة أن التساؤلات السابقة تعيد طرح مشاكل التمويل ليس لكونه تمويلاً أجنبياً يفرض جدول أعمال معين على المنظمات غير الحكومية فقط، بل من أجل طرح الأهداف الحقيقة للتتمويل.

وركز د. وحيد عبد المجيد على التحديات التي تواجه المنظمات غير الحكومية، وأبرز أن الحكومات العربية ا يغلب عليها «الانغلاق» تجاه المنظمات غير الحكومية. لذلك فإن التحدى الأكبر أمام تلك المنظمات في العالم العربي هو العقلية التي

لضرورة أن يكون التعليم الإلزامي بدون مقابل، كما انتقد آخرون ضعف التشجيع للبحث العلمي والنشاط الفكري والعمل الابداعي. واهتمت المناقشات كذلك بقضية المشاركة وضرورة تفعيلها كمدخل لا غنى عنه للتنمية وحقوق الانسان .

وخصص المحور الرابع لمناقشة «دور المنظمات غير الحكومية في التنمية» ، وقد أعدت الورقة الرئيسية د. أمانى قديل المدير التنفيذي للشبكة العربية للمنظمات العربية، وعقب عليها باحثان هما: د. فهمية شرف الدين استاذ علم اجتماع المعرفة بجامعة بيروت العربية، ود. وحيد عبد المجيد رئيس تحرير التقرير الاستراتيجي العربي.

وقد أبرزت الورقة فرضي المصطلحات والمفاهيم التي ترتبط بالقطاع الثالث غير الهدف للربح بما يشكل تحدياً في الدراسات المقارنة، كما اشارت إلى وجود أربعة أنماط من التعريفات الخاصة بالمنظمات غير الحكومية. وأوضحت أن التعريف بالسمات «التعريف الوظيفي الاجرامي» هو الذي يحظى بقبول عالمي ويمقتضاه تسم منظمات القطاع الثالث بأنها تطوعية ولا توزع الأرباح على مجلس الإدارة أو الأعضاء ولا تسعى إلى الربح ولها إدارة ذاتية وهيكل رسمي منظم ، وغير سياسية، ومستقلة.

كما تناولت الورقة المداخل والنظريات التي تفسر دور المنظمات غير الحكومية. وأشارت الباحثة إلى أن هذه المداخل قائمة على افتراضات أساسية ترتبط بالمجتمع الغربي الرأسمالي وتفسر واقعاً يختلف عما يحدث في الدول النامية ودول شرق اوروبا، ومن ثم بربت اتجاهات مختلفة توجه الاهتمام نحو دور المنظمات غير الحكومية في التنمية تمثل في ممارسة الديمقراطية وتوسيع المشاركة الشعبية، ومواجهة الآثار

الانمائي للأمم المتحدة .

٢- اختيار واستخدام مؤشرات في الموضوعات ذات الصلة بقضايا حقوق الإنسان والتنمية البشرية المستدامة بالاستناد إلى ما اتفق عليه في مؤتمرات الأمم المتحدة خلال التسعينيات .

٣- تعزيز مراكز الابحاث والتوثيق والتدريب العربية العاملة في مجال حقوق الإنسان .

٤- اعداد دليل عربى لتدريس حقوق الإنسان ووضع مشروع استطلاعى لتدريس مبادئ حقوق الإنسان بشكل تجربى فى بعض المدارس والجامعات مع الأخذ فى الاعتبار الجهود السابقة والجارية .

٥- اعداد دليل عربى للمهتمين بقضايا حقوق الإنسان من الحكومات والمجتمع المدني .

٦- بحث وسائل دعم مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان من أجل مساعدتها على استدامة مساحتها وترسيخ دورها في عملية التنمية البشرية المستدامة .

٧- تعميق وترسيخ مشاركة المرأة في اعمال الحق في التنمية من أجل تحقيق مبدأ المساواة .

٨- الاستفادة والانتفاع من الخبرات المكتسبة في مناطق أخرى من الدول النامية ونشر الوعي بالنماذج المتميزة من داخل المنطقة العربية وخارجها .

٩- تنظيم برامج تدريبية للاعلاميين في مجال حقوق الإنسان .

ولهذه الغاية دعا المشاركون في الندوة برنامج الأمم المتحدة الانمائي والمفوضية السامية لحقوق الإنسان إلى تعبئة الموارد الازمة من أجل القيام بالنشاطات الموضحة اعلاه .

وخلال اعمال الندوة ، حرص المشاركون والمنظمون على تأكيد جملة من المبادئ التالية :

- ١- تأكيد عالمية حقوق الإنسان ، وعدم قابليتها للتجزئة ، وتكامل مختلف ابعادها (المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية) .
- ٢- اعتبار ان الديمقراطية والتنمية البشرية المستدامة واحترام حقوق الإنسان والحربيات الأساسية كلا مترابطا ذات تأثير متبدال يدعم كل جزء منها سائر الأجزاء .
- ٣- ترسیخ أهمية اتباع منهج شامل وعملى في دفع التعاون الإقليمي العربي من أجل حماية حقوق الإنسان والتنمية البشرية وتعزيزها .
- ٤- تأكيد دور المجتمع المدني وبصفة خاصة المنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان والتنمية باعتبارها شريكًا أساسيا في عملية التنمية المستدامة .
- ٥- اقرار أهمية بناء القدرات الوطنية في سبيل دعم مبادئ حقوق الإنسان كمدخل اساسي للتنمية البشرية المستدامة .

وعلى ضوء ذلك ، دعا المشاركون والمنظمون ، كلا من برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان بالتعاون مع المنظمة العربية لحقوق الإنسان لتنظيم مجموعة من البرامج على المستويين الوطني والإقليمي ، من أجل ترسیخ الوعي بالارتباط بين التنمية وحقوق الإنسان . واقترحوا ان ترکز هذه الانشطة على تفعيل الحق في التنمية من خلال الوسائل التالية :

- ١- تطوير منهج لدمج حقوق الإنسان في التنمية البشرية المستدامة ، وقد يرى في هذا الصدد ، استخدام التقارير الوطنية للتنمية البشرية المستدامة بالتعاون مع البرنامج

ضرورة إلغاء كافة القوانين والتشريعات التي تصادر حق الجمعيات والمنظمات غير الحكومية في الوجود أو تفرض قيوداً على نشاطاتها ، وتحت الحكومات على انتهاج سياسة أكثر انفتاحاً مع المنظمات غير الحكومية والتعامل معها كشريك في التنمية وتعزيز احترام حقوق الإنسان ، والعمل على تمكين المرأة من المشاركة بفاعلية في أنشطة منظمات المجتمع المدني .

كما دعا المشاركون الى ضرورة العمل على إنشاء صندوق عربى لتمويل نشاطات المنظمات غير الحكومية ، وإلى تدعيم التعاون بين المنظمات غير الحكومية ومؤسسات الأمم المتحدة العاملة في مجال التنمية وحقوق الإنسان .

برنامج القاهرة للعمل من أجل إعمال الحق في التنمية في البلدان العربية

انعقدت الندوة الإقليمية حول (حقوق الإنسان والتنمية) بالقاهرة وذلك خلال الفترة من ٦-٧ يونيو / حزيران ١٩٩٩ . أعرب المشاركون عن شكرهم للحكومة المصرية على عقد الندوة في القاهرة ، وتقديرهم لجهد الجهات الثلاث المنظمة لها وهي : المنظمة العربية لحقوق الإنسان ، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان .

وتضمنت اعمال الندوة العديد من المساهمات التي كان لها اثرها في القاء الضوء على مشكلات المنطقة التي تحول دون اعمال الحق في التنمية . وابرزت هذه المساهمات الحاجة الى وضع اطار دائم ومنظومة عمل لتعزيز الوعي وبناء القدرات الازمة لدخول المقتراحات القيمة التي تضمنتها الندوة حيز التنفيذ .

لجنة حقوق الإنسان تناقش حالة

حقوق الإنسان بالعراق

ناقشت لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة في دورتها (٥٥) التقرير المقدم من المقرر الخاص السيد ماكس فان ديرشتولن حول حالة حقوق الإنسان في العراق، وينقسم التقرير إلى ستة أقسام رئيسية تعالج أوضاع حقوق الإنسان في العراق والاستنتاجات والتوصيات التي خلص إليها المقرر الخاص.

في بداية التقرير، يشير المقرر الخاص إلى إستمرار رفض الحكومة العراقية السماح له بزيارة العراق منذ يناير/كانون الثاني ١٩٩٢، كما ترفض الحكومة الرد على المقرر الخاص أو التعاون مع آليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان. ورغم أن المقرر الخاص يشير إلى أنه لا يستطيع أن يؤكّد بصورة قاطعة صحة جميع التقارير والمزاعم الواردة إليه، إلا أنه يستند إلى الخبرة التي تجمعت لديه لكي يستنتج بأنه من المهم الإبلاغ عن المزاعم الخطيرة التي تبدو موثوقة للوهلة الأولى بقدر ما تكون متستقة مع الأحداث ومع النمط الراهن داخل البلد. يتعرض التقرير للمزاعم المتعلقة بإنتهاكات حقوق الإنسان التي تمس السكان العراقيين الذين يعيشون في المحافظات الجنوبية وأفراد الطائفة الشيعية والآكراد، والتي تشير إلى وجود حملة مستمرة من الاعدامات في السجون العراقية. فلا يزال المقرر الخاص يتلقى تقارير تشير إلى وجود حملة إعدامات في سجن «أبو غريب» و«الرضوانية»، بما في ذلك مئات من عمليات الاعدام التي حدثت في الشهور الأخيرة من عام ١٩٩٨. وتأكيداً لهذه المزاعم اتيحت للمقرر الخاص عدة قوائم بأسماء أكثر من ٢٠٠ شخص من المعتقلين الذين أعدموا خلال الفترة بين أكتوبر/تشرين الأول وديسمبر/كانون الأول ١٩٩٨. كما لا يزال هناك أشخاص يحكم عليهم بالاعدام بسبب مشاركتهم في الاحداث في

وتلاحظ المنظمة العربية لحقوق الإنسان أن المقرر الخاص يلقى باللوم الشديد على الحكومة العراقية لتدور الحالة الغذائية والصحية في العراق، حيث خلص المقرر الخاص إلى أن حكومة العراق لم تف بالتزاماتها بمقتضى المواد ١٢، ١١، ٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية نظراً لعدم قيامها بإتخاذ خطوات ملائمة «إلى أقصى حد تسمح به مواردها المتاحة»، كما شدد المقرر الخاص على رفض الحكومة الاستفادة من ترتيب «النفط مقابل الغذاء» حتى عام ١٩٩٦ ثم عدم إيداعها فيما بعدتعاوناً كاملاً في تنفيذ هذا الترتيب، وعلى اخفاق الحكومة في ضمان رفع نظام العقوبات عن طريق الامتثال لجميع القرارات الصادرة عن مجلس الأمن.

وبذلك يتجاهل المقرر الخاص تأثير حالة الحصار والعقوبات المفروضة على العراق للعام التاسع على التوالي على تدور الأوضاع الإنسانية والتعنت الواضح من قبل الادارة الأمريكية والبريطانية تجاه العراق.

واستناد إلى التقارير الصادرة عن الأمم المتحدة، يخلص المقرر الخاص إلى أن «برنامج النفط مقابل الغذاء» قد ساعد في توفير قدر أوفى من حصص المواد الغذائية للشعب العراقي، كما أن حالة سوء التغذية العامة للأطفال خلال السنوات الماضية قد إستقرت بشكل نسي.

ويشير المقرر إلى أن مستويات سوء التغذية التي كانت آخذة في الارتفاع قد استقرت عقب تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٩٨٦ (١٩٩٥)، ورغم ذلك فإن مستويات سوء تغذية الأطفال الرضع في وسط وجنوب العراق لا تزال تثير قلقاً بالغاً.

وفي قطاع الصحة، يشير المقرر الخاص إلى أن حدوث تدفق متزايد للإمدادات أدى إلى توسيع نطاق العلاج المتاح، وأصبحت الأدوية متاحة على نطاق واسع، غير أن الحالة السيئة للمرافق لا تزال تثير مخاطر حقيقة. كما أشار التقرير إلى استمرار عدم توافر

مارس/آذار ١٩٩١، ولدى المقرر الخاص قائمة تضم أسماء ١٢٥ سجيناً ذكر أنهم أعدموا في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٨ في سجن أبو غريب من بينهم ٥٠ شخصاً اتهموا بالمشاركة في هذه الأحداث. كما لا تزال عقوبة الاعدام تقع على أن شخص يكون عضواً في أي حزب سياسي غير مشروع يتبع إلى قوى المعارضة للحكومة.

وفيما يتعلق بالسكان الذين يعيشون في منطقته الأهوار، لاحظ المقرر الخاص أن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ترتكبها حكومة العراق قد عادت إلى الظهور، وتتمثل أفضعل تلك الانتهاكات في الاعتداءات العسكرية على المستوطنات المدنية في المحافظات الجنوبية في الناصرية والعمارة والبصرة، ويزعم أن هذه العمليات تتصل بالبحث عن الفارين من الخدمة العسكرية ومن لجأوا إلى القبائل التي تعيش في منطقة الأهوار، ورأى المقرر الخاص أن هذه الهجمات العشوائية الواسعة النطاق غير متناسبة على مدى الحاجة المزعومة إلى البحث عن الفارين من الجيش وتعارض مع الإلتزام بمراعاة الأصول القانونية لأنها تعاقب أشخاصاً أبرياء ولا تتيح للمتهمين محاجمات عادلة.

كما وأشار التقرير إلى إستمرار الاغتيالات والتهديدات المنتظمة ضد القيادة الشيعية. وكذلك تدور أوضاع حقوق الإنسان للأكراد في محافظة كركوك حيث تواصل حكومة العراق سياسة التعریب من خلال عملية ترحيل داخلي بهدف نقل السكان غير العرب إلى مناطق أخرى بالقوة ولا سيما السكان من الآكراد والتركمان والأشوريين الذين يعيشون في كركوك، وذلك وفقاً لسياسة عامة ترمي إلى خفض نسبة المواطنين غير العرب في منطقة كركوك الغربية بالنفط.

ويخصص القسم الثالث من التقرير لمرض وتقدير أوضاع الحق في الغذاء والرعاية الصحية.

تقارير عربية ودولية

التنمية البشرية بمناسبة فوز البحرين بالمرتبة ٤١، فقد ظلت الحكومة ترفض الطلبات التي تقدم بها عدد من منظمات حقوق الإنسان الدولية لزيارة البلاد.

على الصعيد الدستوري، صدقت البحرين على اتفاقية مناهضة التعذيب في ١٨ فبراير/شباط ١٩٩٨ مع عدم الاعتراف بالمادة ٢٠ والفقرة (١) من المادة (٣٠).. ورغم ذلك ما زالت قوات الأمن تستخدم التعذيب في المعتقلات، حيث أشار التقرير إلى وفاة نوح خليل آل نوح (٢٢ عام) في ١٩٩٨/٦/٢٠ إثر تعذيبه أثناء الاعتقال في ١٩٩٨/٦/١٩.

كما أفاد التقرير بإستمرار حملات المداهمة والاعتقال والسجن بحق المئات من أنصار الحركة الدستورية المشاركون في الاحتجاجات الجماعية أو الذين ينتقدون الأوضاع السائدة. حيث أشار التقرير السنوي للصليب الأحمر الدولي لعام ١٩٩٧ إلى أن بعثتها إلتقى بـ ٢١١١ معتقلًا في ٢٣ مركز إعتقال، وهو رقم كبير جدًا بالنسبة لمواطني البحرين.

كما استمرت الحكومة في تجاهل الانتقادات الموجة إلى قانون «أمن الدولة» لعام ١٩٧٤ من قبل مجموعة العمل الخاصة بالاعتقال التعسفي، حيث دأبت الحكومة على اعتقال الأشخاص بالاستناد على هذا القانون. كما أشارت مجموعة العمل إلى أن تطبيق هذا القانون ينتهك معايير حقوق الإنسان التي نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وقد شهد العام ١٩٩٨ اعتقال أكثر من ألفين معتقل بشكل تعسفي بسبب ممارساتهم لحقوقهم التي كفلها القانون.

وعلى صعيد الحق في المحاكمة أشار التقرير إلى استمرار الحكومة في إ حالة عشرات من المتهمين السياسيين - الذين تعتبرهم الحكومة متهمين في قضاياً من الدولة - إلى محكمة أمن الدولة بدواتها الأربع. ولا تستند تلك المحاكمات إلى

توقفها في سجونها، وينبغي لحكومة العراق أن تستعرض بشكل جدي وفوري جميع ملفات الحالات المعلقة للمفقودين بالنظر إلى مرور أكثر من ست سنوات منذ تقديم تلك الملفات، كما ينبغي أن تدعو حكومة العراق لجنة الصليب الأحمر الدولي إلى الاضطلاع بولاليتها من خلال إتاحة سبل الوصول الكاملة إلى جميع السجون العراقية وغيرها من المعتقلات.

كما أشار المقرر الخاص إلى أن حكومة العراق لم تتبع أيًّا من التوصيات الواردة في تقاريره السابقة، كما تقاعست عن التعاون على التحقيق الواجب مع المقرر الخاص، وذلك بعدم ردها على أي من المراسلات التي بعث بها إلى الحكومة، ورفض السماح له بزيارة البلاد أو السماح بوجود مراقبين لحقوق الإنسان في العراق.

وجدد المقرر الخاص دعوته إلى تنفيذ اقتراحه السابق بإيجاد آلية لرصد حقوق الإنسان مكونة من موظفى الأمم المتحدة في كافة أنحاء العراق.

حالة حقوق الإنسان في البحرين

عام ١٩٩٨

أصدرت لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في البحرين تقريرها السنوي عن حالة حقوق الإنسان في البحرين خلال العام ١٩٩٨ وأشارت فيه إلى أنه على الرغم من النجاح النسبي الذي حققه البحرين في مجال التنمية والصحة والتعليم والخدمات العامة، فقد ظلت الحقوق السياسية والمدنية تعاني من الانتهاكات المتواصلة. فلatzال المشاركة الشعبية محصرة في نطاق ضيق، ولatzال الحكومة ترفض فتح قناة للحوار مع لجنة «العربيبة» التي تحمل تفويض من قبل ٢٥ ألف مواطن، واستمرت اعمال الاعتقال لأعضاء اللجنة والتحقيق معهم وتفتيش منازلهم. وإيثناء الدعوة التي وجهت إلى السيد محمد فائق أمين عام المنظمة العربية لحقوق الإنسان لحضور ندوة أُعدت من أجل

إمدادات المياه النظيفة ، وأن قطاع المياه يحتاج إلى مبلغ ٦٠٠-٥٠٠ مليون دولار من لإنجاز عمليات الاصلاح الأكثر إلحاحاً. وبينما لا يتضمن تقرير المقرر الخاص أية ادانة للعملية العسكرية المشتركة التي نفذتها الولايات المتحدة وبريطانيا في ١٧ ديسمبر/كانون أول ١٩٩٨ والتي استمرت لمدة أربعة أيام وسببت اضرار فادحة بالبنية الأساسية للاقتصاد العراقي ، يلقى المقرر الخاص باللوم على حكومة العراق ، وذلك بسبب عدم سماحها لموظفي الأمم المتحدة بإجراء تقييم شامل للأضرار الناجمة عن عمليات القصف الجوى ، الامر الذي ادى إلى تعذر اجراء التقييم الذي طلبه أعضاء مجلس الأمن.

وي شأن الاشخاص المفقودين نتيجة الاحتلال العراقي للكويت، يشير المقرر الخاص إلى أنه وفقاً للقائمة التي وضعتها حكومة الكويت فإن ملف المفقودين الكويتيين يضم ٦٢٥ فرداً لم يتم تسوية ٦٠٤ حالات منها، وحمل المقرر الخاص حكومة العراق المسؤولية عن مصير هؤلاء الأشخاص وعن الآثار التي لحقت بأسرهم نتيجة اختفائهم، وشدد المقرر الخاص على أن العراق ملزم بأن يقدم ردوداً مستفيضة عن مصير هؤلاء الأشخاص دون أي تأخير . وأكَد المقرر أن حكومة العراق قد عزفت عن ابداء أي اهتمام صادق بحالات الاشخاص الذين لا يزالون مفقودين، بل انه اتَّحد تخلف فيما بين أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩١ ويوليو/تموز ١٩٩٤ عن حضور اجتماعات اللجنة الثلاثية المعنية بالأشخاص المفقودين. وفي يوليو/تموز ١٩٩٤ عادت إلى المشاركة في إطار اللجنة ولكنها ما لبثت في الشهور الأخيرة إلى التخلف عن حضور اجتماعاتها المقررة.

وفي نهاية التقرير أوصى المقرر الخاص بمجموعة من التوصيات أهمها ما يلى: ينبع على حكومة العراق أن تفرج فوراً عن جميع المعتقلين وأن تكشف عن أسماء جميع من

تقارير عربية ودولية

مساحة تصل إلى ٧٠٪ من المساحة الإجمالية للمناطق الصفراء بقطاع غزة. وتوصي الدراسة الاتهاكات الإسرائيلية اليومية التي يواجهها سكان المناطق الصفراء وخاصة منطقة المواصي بخان يونس ورفح من سيطرة على أراضيهم ومصادرتها عنوة، وفرض عزلة جغرافية عليهم عبر إغلاق الطرق المؤدية إلى هذه المناطق، مما يعيق الوصول إليها أو الخروج منها. كما تمتد هذه الممارسات لتصل إلى حظر البناء والتطوير في البنية التحتية المدمرة على مدار سنوات الاحتلال في هذه المناطق تحت حجج أمنية، وتشمل هذه الممارسات الاعتداءات المتكررة على الأراضي الزراعية وإتلاف المزروعات والأشجار والمعدات. ويتعزز المواطن في هذه المناطق إلى الإعتقالات المتكررة على الحواجز العسكرية الإسرائيلية وقرب المستوطنات، كما تتعرض مرافع الصيد الفلسطينية إلى الاتحاص التعسفي بشكل مستمر. هذا عدا ممارسات المستوطنيين الاستفزازية ودهس المواطنين الفلسطينيين بسياراتهم على الطرق الرئيسية التي تصل المستوطنات بالأراضي الإسرائيلية مما نتج عنها وفاة عدد من المواطنين . وتخلص الدراسة إلى أن اتفاقية التسوية المرحلية قد ساهمت وبشكل فعال في إقرار الواقع المأساوي الذي يعيشه سكان هذه المناطق، من خلال احتفاظ السلطات الإسرائيلية بالسيطرة الأمنية في هذه المناطق واقتدار السيادة الفلسطينية على الصالحيات المدنية والإدارية، مما أتاح للسلطات الإسرائيلية التحكم بزمام الأمور والسيطرة وفرض الشروط المجنحة بحق المواطنين تحت حجج أمنية. وتنادى الدراسة السلطة الوطنية الفلسطينية بإلاء الأهمية القصوى للمناطق الصفراء للأخذ بيد المواطنين الفلسطينيين أسوة بباقي المدن والمخيימות الفلسطينية، ولحماية الأرضية الفلسطينية من مخاطر التوسيع الاستيطاني.

حركة تهدف إلى دفع حكومة البحرين لإصدار تشريع يسمح بإقامة النقابات والاتحادات العمالية المستقلة، قادها كلاً من اتحاد عمال البحرين وعدد من المنظمات العمالية العربية. وقدمت اللجنة العامة إلى وزير العمل مشروع قانون متكملاً للتنظيم النقابي يستند إلى المعايير العربية والدولية لكن الحكومة لم تقم بالرد على المشروع. كما استمرت الحكومة في مصادرة حرية الرأي التعبير والتجمع حيث استمرت ممارسة هذه الانشطة رهنًا بالحصول على تصريح خاص من الشرطة. وماعدا ذلك يتم تفريق المتظاهرين باستخدام القنابل المسيلة للدموع وكذلك اعتقال المتظاهرين. كما استمر الحظر على نشر المعلومات وتقيد حرية الصحافة مما دعا بعض وكالات الانباء إلى مغادرة البحرين .

«العيش المر».. تقرير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان
أصدر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان دراسة جديدة بعنوان «العيش المر.. تقرير حول الاتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان في «المناطق الصفراء بقطاع غزة». تهدف الدراسة إلى وضع ما يسمى بالمناطق الصفراء في دائرة الضوء وتترك على الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي يواجهها الفلسطينيون في هذه المناطق في ظل استمرار السيطرة الإسرائيلية الأمنية عليها.

وتستعرض الدراسة وضع هذه المناطق على ضوء الاتفاقيات الموقعة بين الحكومة الإسرائيلية ومنظمة التحرير الفلسطينية وتناقش أهم الإشكاليات التي وضعتها اتفاقية التسوية المرحلية أمام إمكانية التطور والتنمية في هذه المناطق على الأصعدة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. كما تناقش الاتفاقية الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية السيئة لسكان هذه المناطق وبشكل خاص المناطق الصفراء في منطقتي خان يونس ورفح (منطقة المواصي) نظراً لما تشكله هذه المنطقة من

ابسط معايير المحاكمات العادلة التي تحدث عليها الاتفاقيات الدولية. حيث يتم الاعتقال غالباً بدون مذكرة قبض قضائية ويتم اعتقالهم انعزاليًا طوال فترة التحقيق الذي يتم غالباً تحت التعذيب لانتزاع اعترافات قسرية كقرائن لإدانة المتهم.

وعلى صعيد حقوق الأطفال والنساء، فقد استمرت الحكومة في انتهاكاتها لحقوق الأطفال على الرغم من انضمامها إلى اتفاقية حقوق الطفل في العام ١٩٩٢ ، حيث تعتبر الحكومة من بلغ سن ١٦ عاماً بالغاً . وهو الأمر الذي يخالف اتفاقية حقوق الطفل والتي تحدد سن الرشد بـ ١٨ عام . وقد تعرض العديد من الأطفال للاعتقال حتى يتجاوزوا سن الـ ١٦ عاماً ليقدموا إلى محكمة أمن الدولة بدلاً من محكمة الأحداث . . ويقدر عدد الأطفال المعتقلين خلال العام ١٩٩٨ بحوالي ٧٤ قاصراً.

والظاهرة الملفتة للنظر هي استمرار الاعتقال بعد نفاذ الحكم أو البراءة . واستمرار سلطات الأمن في اعتقال الإفراد المعتقلين بموجب قانون أمن الدولة، والذي ينص على أن الحد الأقصى لفترة الاعتقال هي ثلاثة سنوات . ولكن سلطات الأمن دأبت على تجديد الحبس بإصدار أمر من وزير الداخلية . كذلك شهد العام ١٩٩٨ استمرار سياسة الحرمان من الجنسية بحق الآلاف من مواطنين البحرين من ذوي الأصول الإيرانية علماً بأن هؤلاء من الجيل الثاني والثالث والرابع الذين ولدوا وتربيوا في البحرين ولا يحملون الجنسية الإيرانية . وعلى صعيد اتهام الحريات السياسية والمدنية استمر قانون العقوبات بشكل عائقاً أمام ممارسة العمل السياسي في البحرين . حيث يحرم هذا القانون إنشاء التنظيمات السياسية .

كذلك استمرت الحكومة في رفضها لتطوير النظام العمالى القائم والمتمثل في اللجنة العامة لعمال البحرين واللجان المشتركة بين ممثلين العمال ورباب العمل ، وقد بدأت خلال العام المنصرم

مصر:-

قانون جديد للجمعيات الأهلية

بعد حوار طويل بين وزارة الشئون الاجتماعية والجمعيات الأهلية المصرية حول إعداد مشروع قانون الجمعيات الجديد، استجابت فيه الوزارة لكثير من مطالب المنظمات غير الحكومية. فوجئت مؤسسات المجتمع المدني بإقرار مجلس الشعب يوم ٢٦ مايو/أيار لقانون جديد للجمعيات والمؤسسات الأهلية يحمل رقم ١٥٣ لسنة ١٩٩٩، ينطوي على تعديلات كثيرة عما جرى التوافق عليه مما أثار جدلاً كبيراً.

ورغم أن القانون انطوى على بعض الجوانب الإيجابية مقارنة بالقانون ٣٢ لسنة ١٩٦٤ ، إلا أنه لم يرق إلى طموحات الجمعيات الأهلية ، ففي حين الغى القانون الجديد ٢٢ مادة من أحكام القانون ٣٢ لسنة ١٩٦٤ كانت تكرس تدخل الإدارة بصورة خانقة ، مثل ضرورة قيام الجمعية باختصار الجهة الإدارية بحركة العضوية أو تغيير جهة إيداع أموالها (م ١٦ ، ١٨) وحق وزارة الشئون الاجتماعية في تعين ممثلين للوزارة أو هيئاتها أعضاء في مجلس الإدارة وحقها في طلب عقد مجلس الإدارة عند الضرورة (م ٤٨ ، ٣٩) .. لكن اخفق القانون الجديد في الاستجابة للعديد من التطلعات المشروعة لمؤسسات المجتمع المدني ، والتي جرى التوافق عليها خلال الحوار الطويل مع وزارة الشئون الاجتماعية، ورصدت منظمات حقوق الإنسان عشرة انتقادات رئيسية أهمها، ان القانون الجديد احتفظ لجهة الإدارة بصلاحيات واسعة في رفض طلب القيد، ونقل عبء الطعن في القرار الصادر بذلك إلى جماعة المؤسسين بالمخالفة لما سبق التوافق عليه، وتحول الجهة الإدارية تحديد ميادين النشاط التي تعمل بها الجمعيات، واعطائها الحق في الاعتراض على المؤسسين، والحق في الاطلاع على محاضر الجمعيات، ودفاترها وسجلاتها، ودخول مقارها والتفتيش عليها،

اختيار رئيس المحكمة الإسرائيلية التي تقر التعذيب لجائزة العدل الدولية

تلقت المنظمة العربية بإستنكار شديد القرار الصادر عن «لجنة القضاة الدوليين» بإختيار القاضي اهaron Barak رئيس المحكمة العليا الإسرائيلية، لمنحة جائزة «العدل الدولية» لهذا العام. وقد أصدر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان «بياناً» أدان فيه هذا القرار وأشار إلى أن قرار المحكمة العليا الإسرائيلية التي يرأسها باراك بالموافقة على استخدام أساليب التعذيب، مثل الحرمان من النوم والهز العنيف ووضع أكياس قدرة على رؤوس المعتقلين وإجبارهم على الجلوس في أوضاع مؤلمة على كرسي منخفض وإجبارهم على الاستماع للموسيقى الصاخبة.. لا يمكن أن يقابل بالموافقة من قبل المجتمع الدولي والمكافأة من قبل لجنة القضاة الدوليين.

وأكد المركز أن التعذيب المنهجي الذي أفضى وما زال إلى الموت والشلل لا يستخدم إلا ضد المعتقلين الفلسطينيين والعرب، الأمر الذي يظهر العنصرية الإسرائيلية في أوضاع تجلياتها، وأن تقيين التعذيب من قبل المحكمة العليا الإسرائيلية يستوجب استبعاد رئيس المحكمة من الجائزة. لأن المحكمة قامت بعمل مشين من خلال إيجاد غطاء قضائي لتشريع التعذيب، مما جعل إسرائيل هي الدولة الوحيدة في العالم التي تقنى التعذيب.

وناشد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان لجنة القضاة الدوليين بإستبعاد القاضي باراك من الترشيح لجائزة العدالة ، خاصة وأن المادتين ١٤٦ و ١٤٧ من اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين وقت الحرب تنصان على محاسبة مفترض الانتهاكات الجسيمة كالتعذيب وليس مكافأتهم. وأكد المركز أن منح الجائزة للقاضي باراك يمثل إنتحاكاً للعدالة، كما يفقد الجائزة قيمتها أمام الرأى العام .

الكويت: المنظمة ترحب بقرار مشاركة المرأة في الانتخابات

تلقت المنظمة العربية ببالغ الارتياح المرسوم الأميركي الصادر عن أمير الكويت يوم ١٦ مايو/أيار ١٩٩٩ بمنح المرأة الكويتية حق الترشح والانتخاب لأول مرة بدءاً من عام ٢٠٠٣ ، وذلك بحذف عبارة «من الذكور» من صلب المادة الأولى من قانون الانتخاب. وقد أثار المرسوم الأميركي ردود فعل متباينة من القوى السياسية والحقوقية تراوحت ما بين التأييد أو التحفظ أو الرفض للفكرة جملة وتفصيلاً .

فمن ناحية ، انتقد «التيار الإسلامي» المتشدد المرسوم الأميركي بدعوى مخالفته لأحكام الشريعة الإسلامية، وأشار إلى أن الحكومة تسعى إلى فرض وتمرير قوانين - كانت موضوع جدل طويل في الكويت - في ظل غياب مجلس الأمة، الأمر الذي يشير إلى أن هذا المرسوم جاء ضمن حسابات سياسية. وأكد الإسلاميون - وهم يسيطرؤن عملياً على ثلث مقاعد مجلس الأمة- انهم سوف يطعنون في المرسوم من خلال نوابهم في البرلمان .

وفي حين أبدى الليبراليون حماسهم للمرسوم الأميركي الذي يمنح المرأة حق المشاركة السياسية، فقد انتقده بعض النواب «المعارضين» من الناحية الاجرائية، حيث رأوا أنه لا يوجد وجه للإسراع ببيان الحكومة بإصدار قوانين في ظل غياب مجلس الأمة.

وقد رحبت الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان، بهذا المرسوم، وأصدرت بالإشتراك مع عشر منظمات أخرى بيانات عبرت فيها عن ارتياحها لإصداره، ودعت إلى المزيد من التطور في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان. كما أعربت المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن تقديرها لهذا المرسوم الذي يدعم الديمقراطية وحقوق الإنسان في الكويت.

وقائع ومتابعات

لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس. وقد تحدث في هذه الجلسة كل من : السفير طاهر شاش المستشار القانوني للمنظمة العربية لحقوق الإنسان والاستاذ فاروق أبو عيسى الأمين العام لاتحاد المحامين العرب ، الدكتور جورдан بوسن استاذ القانون بجامعة هيوستن / تكساس ، والاستاذ مازن قبطي محامي فلسطيني بالقدس. وقد اتفق المتحدثون الأربع على أن ممارسات سلطات الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي المحتلة تمثل ، انتهاكاً صارخاً لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ . وركز السفير طاهر شاش في كلمته على تفنيد مزاعم إسرائيل بشأن مدى انطباق أحكام الاتفاقية المذكورة على الأراضي الفلسطينية المحتلة، مؤكداً في هذا الصدد على الأمور الآتية: ان الضفة الغربية وقطاع غزة إنما هي أجزاء من الأقليم الذي خصصه قرار التقسيم الصادر عام ١٩٤٧ للدولة العربية الفلسطينية .

كما اشار ممثل المنظمة العربية لحقوق الإنسان الى أن قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ قد اعتبر الأراضي الفلسطينية والعربية التي احتلتها إسرائيل منذ يونيو/حزيران ١٩٦٧ هي أرض محتلة يتبعين الانسحاب منها ، وكذلك اوضح إن حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره ، هو حق ثابت ومقرر وفقاً للقانون الدولي ومواثيق الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة .

أما الجلسة العامة الثانية ، فكان موضوعها «انفاذ اتفاقية جنيف الرابعة» وقد تحدث فيها ٦ من الخبراء والدبلوماسيين ، هم السادة : خضر شقيرات المدير العام للجمعية الفلسطينية لحماية حقوق الإنسان والبيئة بالقدس ، ميراندا جوبيرت من وزارة خارجية جمهورية جنوب أفريقيا ، ديفيد ديلافراس رئيس وفد الصليب الأحمر الدولي بالقاهرة ، د. على إبراهيم استاذ القانون الدولي بجامعة عين شمس ، فاروق جارف جاروف وف

إصرار المجلس التشريعي على تنفيذ بنود القانون كما أقرها ، وهو ما جعل تلك المنظمات تخشى ان تكون الحملة بهدف اشغال مؤسسات حقوق الإنسان بالدفاع عن قيادتها بدلاً من مواصلة العمل على تعزيز الرأي العام لاستكمال بناء دولة القانون ووضع التشريعات الأساسية للدولة الفلسطينية بما يتواءم مع الشريعة الدولية لحقوق الإنسان . وقد طالبت منظمات حقوق الإنسان بإصدار قانون المنظمات الأهلية كما أقره المجلس التشريعي في قرائه الثالثة ، والاسراع بتعيين نائب عام ، وكشف ومعالجة الاسباب الحقيقة التي أدت الى عدم قيام وزارة العدل بواجباتها في الاعداد للتشريعات الضرورية لتعزيز إستقلال القضاء .

اجماع دولي على ضرورة انعقاد مؤتمر جنيف في موعده
عقدت اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف - التابعة للأمم المتحدة - اجتماعاً تحضيرياً بالقاهرة خلال الفترة من ١٤-١٥ يونيو/ حزيران ١٩٩٩ ، للتحضير للمؤتمر الدولي الذي تزمع الأمم المتحدة عقده في جنيف في ١٥ يوليو/تموز ١٩٩٩ بشأن اجراءات انفاذ أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، بما فيها القدس . وقد تضمن البرنامج ثلاث جلسات عامة ، اضافة إلى جلستين احاديماً افتتاحية والأخرى ختامية .

وقد تحدث في الجلسة الافتتاحية ممثلون عن كل من : الدولة المضيفة (مصر) ، والأمين العام للأمم المتحدة ، والأمين العام لجامعة الدول العربية ، كما تحدث فيها أيضاً كل من رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، وزير التخطيط والتعاون الدولي للسلطة الوطنية الفلسطينية .

وأما الجلسة العامة الأولى ، فقد خصصت للموضوع الخاص بإنتهاكات إسرائيل

والحق في الاعتراض على أنشطتها وامكان تعطيلها أو وقفها .

كما وردت بعض أحكام القانون بصيغة مطاطة تحتمل التأويل في مجالات يؤثّمها القانون مثل حظر قيام الجمعيات الأهلية بأى نشاط سياسي أو نقابي تقتصر ممارسته على الأحزاب السياسية والنقابات ، إذ يمكن أن ينصرف تفسير ذلك لبعض أنشطة منظمات حقوق الإنسان على وجه الخصوص .

وتطلع المنظمة العربية لحقوق الإنسان ان تتفادى اللائحة التنفيذية للقانون هذه التغيرات .

**فلسطين :-
منظمات حقوق الإنسان تطالب بإصدار قانون المنظمات الأهلية**

كما أقره المجلس التشريعي
أصدرت منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية «بياناً» للرأي العام في منتصف يونيو/حزيران ١٩٩٩ أذات فيه الحملة الموجهة ضد المنظمات الأهلية بهدف النيل من مصداقيتها وتشويه قيادتها والطعن في سمعتهم الشخصية والوطنية أمام الرأي العام ، وأعربت منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية عن أسفها الشديد إزاء مشاركة وزير العدل الفلسطيني في هذه الحملة .

كما أبدت تلك المنظمات حشيتها من أن تكون هيئات وسلطات تنفيذية وراء تلك الحملة بهدف عدم تمرير قانون المنظمات الأهلية في فلسطين ، والتي كانت منظمات حقوق الإنسان قد ساهمت في العمل من أجل تعديل بعض بنوده ، وذلك بجعل مرعية تسجيل المنظمات الأهلية هي وزارة العدل بدلاً من وزارة الداخلية ، وهو ما أقره المجلس التشريعي في القراءة الثالثة للقانون ، واعتبرته قوى المجتمع المدني الفلسطيني انجازاً كبيراً يعزز الحماية القانونية للمنظمات الأهلية ويرسخ إستقلال المجتمع بما يمكنه من اداء دوره .

واللافت للنظر أن تلك الحملة تزامنت مع

وقائع ومتابعات

إجراءاتها من أجل الإعداد للدورة (٥٥) للجمعية العامة في العام ٢٠٠٠ التي تقرر اعتبارها «الجمعية العامة الألفية». وشارك فيه عدد كبير من المثقفين وممثلي منظمات المجتمع المدني والفاعليات السياسية والاقتصادية ورجال الإعلام، وبمشاركة المنظمة العربية لحقوق الإنسان وتناولت المناقشات محاور ثلاثة، هي: الأمن والسلام - والتنمية الاقتصادية والاجتماعية - وحقوق الإنسان وقضايا الحكم السلبية. أما بالنسبة لمحور الأمن والسلام، فقد أشار المتحدثون في كلماتهم إلى تجاهل بعض الدول الكبرى لأهداف الأمم المتحدة ومبادئها وطالبو بإصلاح المنظمة، وخاصة بإعادة تشكيل مجلس الأمن وتحقيق التوازن فيه وتفعيل دور الجمعية العامة. وانتقدوا ظاهرة عمل الدول الكبرى خارج إطار المنظمة الدولية، وازدواجية المعايير في مواقفها تجاه العراق ولibia.

وقد اتخذ ممثل المنظمة العربية لحقوق الإنسان السفير طاهر شاش من موقف المنظمة الدولية من القضية الفلسطينية منذ قرار التقسيم عام ١٩٤٧ مثالاً واضحاً على عجزها عن تنفيذ مبادئ الميثاق، حيث جاء قرار التقسيم مخالفًا لمبدأ حق تقرير المصير، ثم عجزت الأمم المتحدة عن تنفيذه وغيره من القرارات الخاصة بالقضية، سواء القرارات الخاصة بعودة اللاجئين أو بالقدس، أو حتى القرار رقم ٢٤٢، حيث أخرج النزاع من إطار الأمم المتحدة ليصبح موضوعاً لمفاوضات غير متكافئة بين الطرفين يجري في ظل الاحتلال الإسرائيلي وتحت ضغط ممارساته التوسعية. واقتصر ممثل المنظمة بإصلاح الأمم المتحدة، وإعادة تشكيل مجلس الأمن لتحقيق التوازن وديمقراطية واحد من استخدام «الفيفتو»، وتقوية دور الجمعية العامة ياعتبرها ممثلة لكافة الدول. وفي مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية، تضمنت المداخلات الاشارة إلى تخلف المشاروات التي قرر أمين عام الأمم المتحدة

إجراءات ممارسة الضغط الدبلوماسي بما في ذلك الاحتجاج والتنديد العلني؛ إجراءات قسرية يتعين أن تخذلها الدول الأطراف جميعاً، فرض قيود على التجارة والاستثمار مع إسرائيل ، التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة وعلى رأسها اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مناشدة الحكومة السويسرية التجاوب مع مطلب الجمعية العامة للأمم المتحدة المتمثل في ضرورة انعقاد المؤتمر الدولي في موعده المحدد وهو ١٥ يوليو/تموز ١٩٩٩ بجنيف.

والجدير بالذكر ، أن البيان الخاتمي الصادر في نهاية أعمال اجتماع القاهرة قد أعاد بيده التوكيد على أهمية امثالي الدول كافة بأحكام القانون الدولي الإنساني ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

كما نوه البيان إلى حقيقة أن اتفاقيات جنيف الأربع تحظى الآن بإحترام عالمي كبير، الأمر الذي يستوجب معه الالتزام التام بأحكامها، خاصة وأن المادة الأولى المشتركة في هذه الاتفاقيات قد أوجدت التزاماً قانونياً عاماً على الدول المتعاقدة بوجوب العمل بكلة السبل على احترام وضمان احترام أحكامها، وفي جميع الأحوال ، وأنها - أى الاتفاقيات - قد جاءت لتغلب الاعتبارات الإنسانية على اعتبارات الضرورة العسكرية، مما يقطع الطريق أمام دولة الاحتلال في امكان التذرع بالاعتبارات الأمنية للافتئات على حقوق الشعب الخاضع لاحتلالها.

مؤتمر الإسکو للإعداد للجمعية العامة الألفية للأمم المتحدة
دعت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا لعقد مؤتمر إقليمي للمنطقة في بيروت يومي ٢٤ و ٢٥ مايولو/أيار ١٩٩٩ ، وذلك لإحياء حوار مفتوح حول رؤية هذه المنطقة تجاه عدد من القضايا الرئيسية قبل القرن الحادي والعشرين وقد عقد المؤتمر في إطار المشاورات التي قرر أمين عام الأمم المتحدة

المحامي واستاذ القانون الدولي بالجامعة الكاثوليكية بجمهورية شيلي ، السفير د. حسين حسونة المراقب الدائم لجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة ببيروك . وركز المتحدثون في هذه الجلسة على ضرورة العمل دون ابطاء من أجل انفاذ احكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ على الأرضى الفلسطينية المحتلة. كما أكدوا بشكل قاطع على مسئولية إسرائيل عن ممارساتها غير المشروعة في هذه الأرضى ، ونادوا بوقف جميع الأنشطة غير المشروعة التي تقوم بها السلطات الإسرائيلية، مثل هدم المنازل والاستيلاء على الاملاك العامة والخاصة وأعمال البناء في الأرضى المحتلة. وفي الجلسة العامة الثالثة، والتي كان موضوعها : «المؤتمر القادم للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة بشأن اجراءات انفاذ الاتفاقية ، جنيف ١٥ يوليه/تموز ١٩٩٩ : النتائج المحتملة»، تحدث خمسة من الخبراء القانونيين والدبلوماسيين ، هم على التوالي : د. بول تافير جنيف استاذ القانون الدولي بجامعة باريس (١١)، د. أحمد الرشيدى استاذ القانون الدولي بجامعة القاهرة والمستشار القانونى للمنظمة العربية لحقوق الإنسان ، والسفير أخ مرشد المستشار القانونى بوزارة الخارجية بجمهورية بنجلاديش ، د. هيلاري ماكيرى الاستاذ بكلية الحقوق /جامعة هول بيبيرطانيا ، د. وليم شاباس استاذ القانون الدولي الانساني بجامعة كويك / كندا.

وتناول المتحدثون في أوراقهم أهمية انعقاد المؤتمر الدولي المقرر له ١٥ يوليه/تموز ١٩٩٩ في موعده، وعدم الرضوخ للضغوط الأمريكية والإسرائيلية التي تستهدف منع انعقاده أو تأجيله.

كما عنى المتحدثون بإبراز أهمية أن يأخذ المؤتمرون بعين الاعتبار أن اجراءات انفاذ أو إعمال احكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ على الأرضى الفلسطينية المحتلة يجب أن تشمل بالدرجة الأولى مالي:

ردود من المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان من المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بالخرطوم ردوداً على عدد من الشكاوى التي كانت المنظمة قد اتصلت بشأنها بوزارة الداخلية السودانية.

وقد تضمنت ردود المجلس ما يلى:

- تضمنت إحدى الشكاوى أن عدداً من السجينات في سجن أم درمان لا زلن مضربات عن تناول الطعام بسبب سوء معاملة إدارة السجن لهن ورفضها لمطالبهن.

وقد تضمن رد المجلس أن التزيلة ريلا إبراهيم قامت بالأخلال بالنظام والمشاجرة مع أخرى ، كما أن التزيلتين مشاعر الهدى وأميرة إبراهيم خالفتا لواحة السجن؛ وأنهما لم يضررا عن الطعام، وإنما رفضت مشاعر الهدى الطعام المخصص لها لمرضها بالقرحة، وسمح لها بتناول الطعام الخاص.

- ورداً على شكوى تلقتها المنظمة عن عدم معرفة مصير أكثر من ١٨٠٠ صبياً من تلاميذ المدارس الثانوية الخاضعين للتدريب العسكري الإجباري بمعسكرات «الجبهة الإسلامية» بمنطقة عيلفون، تضمن كتاب المجلس أن هذا الإدعاء لأساس له من الصحة، وقد تمت مناقشة وتوضيح أحداث العيلفون في «لجنة حقوق الإنسان» بجنيف عام ١٩٩٨ . وأن المجلس على استعداد لتوفير معلومات كافية في حالة مواتاته باسم أي شخص توافر معلومات عن اختفائه.

ورداً على شكوى تتضمن القبض على عدد من الصحفيين واعتقالهم وعدم توجيه لهم، تضمن رد المجلس أن الصحفيين الثلاثة (باقر حسب الرسول، محمد عبد السيد، عبد القادر حافظ) لم يعتقلوا بصفتهم المهنية، ولكن بسبب كشف معلومات لجهات أجنبية ووجهوا بهذه التهم وأحيلوا إلى النيابة العامة، وقد أفرج عن باقر حسب الرسول، عبد القادر حافظ بينما مازال محمد عبد السيد محتجزاً لمزيد من

أمن الحديدة بسجن عدد من المواطنين دون مبرر قانوني ومن ضمنهم المواطن أحمد عبده المخالفى، تضمن رد اللجنة أنها «أجرت تحقيقاتها واتصلت بالجهات ذات العلاقة واتضح أن الشخص المذكور فى الخطاب قد تم القبض عليه وإيداعه السجن بناء على توجيهات قاضي الأحوال الشخصية بمحكمة جنوب الحديدة فى تاريخ ١٩٩٨/١١/٩ بسبب خلاف على مبالغ مالية مع المدعى رقى محمد زهران (مجرى الجنسي)، وأحيل إلى المحكمة».

- ورداً على خطاب المنظمة بشأن عدم تنفيذ الجهات المختصة بالبحث الجنائي لقرار النيابة العامة بالافراج عن المواطن مأمون العبسي وستة أشخاص آخرين، أفادت اللجنة بأنها أجرت تحقيقاتها واتصلت بالجهات ذات العلاقة واتضح أنه قد تم اطلاق سراحهم جميعاً بشكل نهائى فى وقت سابق وبهذا تعتبر القضية منتهية.

السودان : ملحقة نشطاء الدفاع عن حقوق الإنسان وحرية الرأى

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان عدة شكاوى تتضمن أن أجهزة الأمن السودانية تلاحق الأستاذة سلوى سعيد المحامية، ومصطفى عبد القادر وادريس حسن والبدوى يوسف ، والحاج ماضاوي محمد أحمد، وال الحاج محى الدين تيطاوى.

وتفييد هذه الشكاوى أن جهاز الأمن الداخلي قام باستدعاء الأستاذة سلوى سعيد يوم ٩ مايو/مايو للتحقيق معها وأنه سبق اعتقالها عدة مرات لمشاركتها في المسيرات السائبة، كما أن السلطات تلاحق المواطنين الآخرين بسبب نشرهم مقالات تنتقد الحكومة، وقامت باحتجازهم بتهمة العداء للدولة ومخالفة قوانين النشر والمطبوعات.

وطالبت المنظمة السلطات السودانية بالكف عن ملاحقة نشطاء الدفاع عن حقوق الإنسان .

اليمن: اعتقال مواطنين دون اتهام وتعذيبهم

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى تتضمن أن شرطة مدينة «الشيخ عثمان» بمحافظة عدن قامت في الأسبوع الأول من شهر أبريل الماضي باعتقال السادة صالح السويدي وفرج سالم بن رعية ومحسن على صالح وسيف سعيد. وأفادت الشكوى أن المواطنين المذكورين - الذين لم توجه إليهم اتهامات - يتعرضون للتعذيب بقسم الشرطة. وقد طالبت المنظمة السلطات المختصة بالتحقيق في هذه الشكوى ، والإفراج عن المتعقبين في حالة عدم توجيه اتهامات إليهم، مع مجازاة المسؤولين عن أعمال التعذيب.

احتجاز المسؤولين بجمعية رعاية وتأهيل المكفوفين في عدن

تلقت المنظمة شكوى تتضمن أن الشرطة المدنية بمدينة «المكلا» بمحافظة عدن قامت في ٢٢ أبريل الماضي بإحتجاز مسئولي فرع عدن في جمعية رعاية وتأهيل المكفوفين ، وهم جمال مثنى الصيادي رئيس الجمعية، ووديع دردين أحمد المسئول المالي وعبد الرحمن القباطي وناصر أحمد فضل وسمير قائد مسعد.

وأفادت الشكوى أن احتجاز المذكورين جاء عقباً لهم على مشاركة المكفوفين في الاعتصام والاحتجاج على أوضاعهم.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان تطالب السلطات اليمنية بالتحقيق في هذه الواقعة وفي حالة ثبوتها بأن تطلق سراح المذكورين.

ردود من اللجنة الوطنية العليا لحقوق الإنسان

تلقت المنظمة من «اللجنة الوطنية العليا لحقوق الإنسان» باليمن ردوداً على عدد من الشكاوى التي كانت المنظمة التي خاطبت السلطات المختصة بشأنها. وقد تضمنت ردود اللجنة ما يلى :

- بشأن شكوى المنظمة حول قيام إدارة

شكاوى و مداخلات

جيبيوتى :

اعتقال نشطاء حقوق الإنسان

تلقت المنظمة العربية شكاوى تتضمن أن سلطات الأمن الجيبيوتية قامت بإعتقال ٤٥ مواطناً، من بينهم الأستاذ عارف محمد عارف المحامى ، وذلك بسبب نشاطهم فى الدفاع عن حقوق الإنسان ، ولم توجه إليهم أية اتهامات ، كما أفادت المعلومات بأنهم يتعرضون للتعذيب واساءة المعاملة.

وطالبت المنظمة السلطات الجيبيوتية - في حالة ثبوت الشكاوى - بالإفراج فوراً عن المعتقلين إذا لم تثبت في حقهم تهم محددة أو تقديمهم للمحاكمة العاجلة والمنصفة ، ومحاكاة المسؤولين عن تعذيبهم.

السعودية :

اعتقال الصحفي اسحق الشيخ

تلقت المنظمة العربية شكاوى تتضمن قيام سلطات الأمن من السعودية في ١٠ أبريل الماضي بإعتقال الصحفي السعودي الأستاذ اسحق الشيخ يعقوب ، والبالغ من العمر ٧٠ عاماً ، واقتاده إلى مكان مجهول دون توجيه أية اتهامات إليه . ولا يزال المذكور معتقلاً رغم معاناته من متاعب صحية .

وقد خاطبت المنظمة سمو الأمير نايف بن عبد العزيز بشأن هذه الشكاوى ، راجية في حالة ثبوتها أن يبادر بإصدار أوامره بالإفراج عن المذكور إذا لم تثبت في حقه تهمة محددة أو تقديمها لمحكمة عادلة.

فلسطين :

احتجاز صحفيين بسبب مقالاً عن تجاوزات الشرطة

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان معلومات تفيد قيام الشرطة الفلسطينية في ٢٢ مايو/آيار الماضي باحتجاز الأستاذ محمود البردويل رئيس تحرير جريدة «الرسالة» التابعة لحزب «الخلاص الإسلامي» والأستاذ وسام عفيفي المحرر بالجريدة .

وتفيد المعلومات أن سبب احتجاز

وقد قامت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بالكتابة إلى السيد وزير العدل بالجمهورية العربية السورية ، راجية التحقيق في هذه الشكاوى وفي حالة ثبوتها اتخاذ ما يراه من إجراءات . وترجو المنظمة أن يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة لاسترداد الشاكى لعيادته الطبية في أقرب وقت.

تونس :

ملاحقة كاتب صحفي بسبب آرائه

تلقت المنظمة شكاوى تتضمن قيام السلطات التونسية بـ ملاحقة الكاتب الصحافي توفيق بن بريك واتخاذ عدة إجراءات قمعية ضده ، من بينها سحب جواز سفره لمنعه من مغادرة البلاد وقطع الاتصالات الهاتفية عنه ، واحتجازه أكثر من مرة بوزارة الداخلية والتضييق على أفراد أسرته.

وطالبت المنظمة العربية لحقوق الإنسان السلطات التونسية بالتحقيق في هذه الشكاوى ، وفي حالة ثبوت صحتها الكف عن ملاحقة الأستاذ توفيق بن بريك وإعادة جواز سفر إليه ، وكذا إعادة الاتصالات الهاتفية معه والتوقف عن كافة إجراءات التضييق عليه وعلى أسرته.

٤٠ اعتقال أحد نشطاء الدفاع عن الحريات

تفيد شكاوى تلقتها المنظمة العربية لحقوق الإنسان أن أجهزة الأمن التونسية قامت في ١٢ مايو الماضي بإعتقال الأستاذ عمر المستيري بسبب عضويته للجنة المتابعة « بالمجلس الوطني للحريات ». كما تضمنت الشكاوى أن أجهزة الأمن قامت بقطع الاتصالات الهاتفية عن المذكور ووضعت منزله تحت الرقابة.

وطالبت المنظمة العربية لحقوق الإنسان السلطات التونسية بالإفراج عن المعتقل عمر المستيري إذا كان اعتقاله لمجرد نشاطه في مجال الدفاع عن الحريات ، أو تقديمه لمحاكمة عادلة إذا ما ثبتت في حقه تهمة محددة.

التحرى . وأما الصحفية منها حسن ، فقد تم إطلاق سراحها بعد يوم من اعتقالها.

وكانت المنظمة قد تلقت شكاوى تتضمن أن سلطات الأمن قامت بالاعتداء على عدد من المحامين والمواطنين لمنعهم من إقامة ندوة مهنية للمحامين ، وأن عدداً منهم قد أصيبوا بإصابات بالغة .

وقد تضمن رد المجلس أنه تم اعتقال الأستاذ غازي سليمان وعدد آخر من المحامين مساء ٧ أبريل/نيسان الماضي لمحاولتهم اقتحام « دار المحامين » بالقوة . وقد تمت إحالة الأستاذ غازي للقضاء ، وحكم عليه بالسجن ١٥ يوما وبالغرامة ، وأيدت محكمة الاستئناف هذا الحكم وأمرت بوقف تنفيذ العقوبة والإفراج عنه لفترة اختبار . ولكن رفض التوقيع على التعهد بذلك وأحاليل الأوراق إلى المحكمة العليا .

ويتمتع الأستاذ غازي بحياته العادلة بعد إكماله فترة الحكم . أما بقية المحامين

الثمانية ، فقد أطلق سراحهم بعد ثلاثة أيام .

سوريا :

الاستيلاء على العيادة الطبية

مواطن مقيم بالخارج

تلقت المنظمة عدة شكاوى واتصالات تليفونية من الدكتور نديم سراج ، المقيم في مدينة «ريتنسبرج» بالمانيا بشأن قيام جهاز المخابرات السوري الاستيلاء على عيادة الطبية بشارع القوتلى في حلب . وتفيد شكاوى الطبيب السوري أنه تم الاستيلاء على هذه العيادة المملوكة له بتدخل من جانب أفراد من جهاز المخابرات العسكرية السورية ، وعلى رأسهم العميد حسن خلوف من حلب . وقد أقام الشاكى دعوى لاسترداد عيادته الطبية غير أن الشهود تعرضوا للضغط من جانب جهاز المخابرات العسكرية . وقد تم تنفيذ قرار إخلاء العيادة وألقيت أجهزتها الدقيقة وتم تعطيلها . وقد طلب الشاكى مساعدة وكيل وزارة الخارجية وتدخل وزير العدل السوري .

شکاوی و مداخلات

كفر عقب وقصره وترمسيعاً والخضر واللين
بمناطق القدس ونابلس ورام الله وبيت لحم
ونابلس. كما صادقت الحكومة الاسرائيلية
على مصادرة ٣٥٠٠ دونما من أراضي الطور
وأبو دريس والعزراة وعانتا والعيسوية لتوسيع
مستوطنة معالية ادومين شرقى القدس
المحتلة. واستولى المستوطنون على الأرضى
في أماكن متفرقة حيث بدأوا في إقامة
مستوطنات جديدة عليها. كما بدء العمل
في بناء مستوطنة في رأس العامود بالقدس
ومستوطنة حارحوما في جبل أبو غنيم.
ويأتي هذا التصعيد الخطير عشية انتقال
السلطة إلى حكومة باراك دون أن يحرك
الأخير ساكناً.

-قام الجيش الإسرائيلي بهدم ٨ منازل فلسطينية في مناطق مختلفة. كما قام المستوطنون بحماية الجيش الإسرائيلي باقتلاع ٢٤٠ شجرة زيتون ولوزيات.

-قام الجيش الإسرائيلي بهدم ثلاثة برك لتجميع المياه. ولما زالت قوات الاحتلال تواصل اعتدائها على حرية التنقل في مناطق الحكم الذاتي الفلسطيني، وقد قامت في ٣٠ مايو الماضي بمنع عدد من الصحفيين الفلسطينيين من سكان قطاع غزة من الوصول الى الضفة الغربية للمشاركة في المؤتمر الوطني الأول لمواجهة الاستيطان الذي عقد في رام الله ، ومن هؤلاء حسن جبر ومحمد طاهر النونو وفايد ابو شمالة .

ولا تزال إسرائيل تواصل اعتقال أكثر من
الآلاف فلسطينيين، وقد أصدرت جمعية
رعاية أسر المعتقلين والأسرى «بياناً» في
أبريل الماضي بمناسبة يوم الأسير نددت فيه
بانتهاك إسرائيل للمواثيق الدولية وناشدت
الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان
بالوقوف ضد الانتهاكات الإسرائيلية ودعم
مطالب السجناء والمعتقلين. واعتذر لهم.

- واصلت حكومة بنiamين نيتانياهو
عماراتها المتطرفة وانتهاكاتها للقانون
الدولي ومخالفة أحكام اتفاقيات أوسلو،
بالاستمرار في عملية تهويد القدس، المحظلة .

وماتصفيه بأنه إنتهاكات جسيمة ومتواصلة لحقوق الإنسان الفلسطيني في السجون الفلسطينية. وكانت مؤسسة «الضمير» أصدرت بياناً في شهر مايو/أيار انتقدت فيه قيام بعض عناصر الأجهزة الأمنية بتعذيب مواطن في منطقة غزة.

تصاعد الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة

شهدت الفترة الانتقالية التي تلت
الانتخابات الإسرائيلية في 17 مايو / أيار
الماضي تصاعداً خطيراً من جانب إسرائيل
لاتهماها لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة
ومواطنة حقوق الإنسان في الأرضين
الفلسطينية المحتلة، وبما في ذلك حملة
استيطانية شرسة في هذه الأرضين.

ومن هذه الانتهاكات والاعتداءات خلال شهر مايو ميلادي:

-استشهاد ثلاثة فلسطينيين، هم حمادة خليف رضوان، الذى صدمته سياره عسكرية، والمعتقل شادى صقر أبو دحروج فى سجن بئر السبع نتيجة الإهمال资料， ونشأت صالح شرين فى سجن الرملة لنفس السبب.

اصابة الطفل جراد المحتبس (١٣) عاماً) بعيار ناري أطلقه جندي إسرائيلي، وكذا اصابة ٧٥ مواطناً في مواجهات مع الجيش الإسرائيلي دفاعاً عن الأرضى المصادرة في الشيخ ودير قدس وبروين والزاوية. وإصابة ٣ صحفيين، هم جعفر اشتية وناصر اشتية وعبد الرحمن القوضي وتعرضهم للضرب من قبل الجيش الإسرائيلي، وتعرض زوجة أسعد خالد من دير قدس (رام الله) للجهاض لاستنشاق الغاز المسيل للدموع.

اعتقلت السلطات الإسرائيلية ١٢٨ مواطناً فلسطينياً في منطقة الخليل.

-بلغ مجموع ما صادره الجيش الإسرائيلي من أراضي الفلسطينيين ١٩٠٣٠ دونماً، واستولى المستوطنون على ١٨٣٠ دونماً في

المذكورين، هو نشر مقالاً عن تجاوزات الشرطة مع المعتقل أيمن الحمصي الذي يعالج من حالة غيبوبة نتيجة تعذيبه ، كما أن الشرطة كانت قد احتجزت الأستاذ غازي حمد لنفس السبب ثم أطلقت سراحه بعد ساعتين من التحقيقات.

وطالبت المنظمة بإطلاق سراح المذكورين أو تقديمهم لمحاكمة عادلة إذا ثبتت في حقها اتهام محدد.

..إضراب المحامين احتجاجاً على
التدخل في أعمال السلطة القضائية
قام حوالي ألفاً من المحامين في مناطق

الحكم الذاتي الفلسطيني بالاضراب احتجاجا على تدخل السلطة التنفيذية الفلسطينية في اعمال السلطة القضائية بعزل القضاة، ومنهم رئيس المحكمة العليا قصي عبد الله بسبب انتقاده لوزير العدل، وترك منصب المدعي العام شاغراً لمدة طويلة؛ ومضايقة المحامين وغير ذلك من صور الاعتداء على استقلال القضاء. وطالبت المنظمة العربية السلطة الفلسطينية بالكف عن هذا التدخل وتوفير الضمانات التي تنص عليها مواليف حقوق الانسان لاستقلال القضاء ونزاكيته.

٠٠ ومنع ناشطي حقوق الإنسان من زيارة المعتقلين

فى تطور خطير ومفاجئ منعت الشرطة الفلسطينية فى شهر يونيو/حزيران عدداً من ناشطى حقوق الإنسان من زيارة المعتقلين الفلسطينيين فى سجن غرة المركزى، بمقتضى القرار الصادر عن مدير الشرطة الفلسطينية اللواء غازى الجبالي.

وصرحت مصادر صحفية أن مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان المحامي راجي الصوراني، ومدير مؤسسة «القانون» لحقوق الإنسان المحامي خضر شقيرات، ومدير مؤسسة «الضمير» لحقوق الإنسان خليل أبو شمالة من بين الذين شملتهم قرار المنع، وبأيّادي قرار المنع على خلفية الانتقادات المتزايدة التي تواجهها منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية وأجهزتها الأمنية،

شكاوى ومداخلات

الاستقرار التي يعيشها المجتمع اللبناني خلال السنوات الأخيرة. وأكدت على ضرورة أن تقوم الحكومة اللبنانية بتفويت الفرصة على الجناة، خاصة في ظل الظروف السياسية الراهنة التي يشهدها الجنوب اللبناني المحتل والحدث الجاري عن استكمال مفاوضات السلام.

كما دعت المنظمة الحكومية اللبنانية إلى الالتزام بأحكام الدستور والقانون في الكشف عن الجناه وتقديمهم للعدالة، بإعتبار ذلك المدخل الصحيح للتتأكد على حصانة القضاة والمحامين ولضمان تحقيق العدالة وترسيخ دولة القانون.

البحرين:

صدر عفو عن مجموعة من مرتكبي أحداث عنف وجرائم أمنية تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان باليgere الإرياح القرار الصادر عن الشيخ «حمد بن عيسى آل خليفة» أمير دولة البحرين بالغفران عن مجموعة من الموقوفين الذين تورطوا في أحداث وجرائم أمنية ضد المجتمع خلال الأعوام الماضية التي شهدت عدة إضطرابات. كما سبّح العفو مجموعة أخرى من ادينوا في قضايا جنائية عادلة.

والجدير بالذكر أن هذا العفو سيشمل ٣٢٠ موقوفاً لم تكن قد صدرت بحقهم أية أحكام، بالإضافة إلى ٤١ محكوماً.

كذلك شمل قرار العفو السماح إلى ١٢ شخص من الموجودين بالخارج بالعودة إلى البلاد بعد تعهدهم بحسن السلوك والسيرة.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان إذ ترحب بهذه المبادرة الإيجابية، فإنها تناشد السلطات البحرينية العمل على إطلاق سراح جميع المعتقلين السياسيين أو تقديمهم إلى محاكمات عادلة تستند إلى المعايير الدولية للمحاكمة العادلة. والعمل على تحسين أوضاع السجون والسماح للمبعدين بالعودة إلى أرض الوطن.

الأوروبي لحقوق الإنسان السماح للفلسطينيين سمر العلمي (٣٢ عاماً) وجاد البطة (٣٠ عاماً)، بأن يستأنفوا الحكم الصادر ضدهما بالسجن ٢٠ عاماً في العام ١٩٩٦، بعد ما دينا بهم التآمر لتجيير السفارة الإسرائيلية ومبني «بلفور» في لندن في يونيو/تموز ١٩٩٤، وصرحت محامية الدفاع عن سمر وجاد أن وزير الداخلية البريطاني بعث أخيراً برسالة إلى الاثنين يشير فيها إلى أنهما يمتلكان بحق الإستئناف، وذكر القضاة الثلاثة أنهم قرروا من حق الاستئناف انطلاقاً من أن حجب معلومات معينة عن محامي الدفاع وفقاً لـ«شهادات استثناء لمقتضيات المصلحة العامة» تنهك المادة ٦ من الميثاق الأوروبي لحقوق الإنسان التي تضمن محاكمة عادلة وعلنية.

وبعد القرار انتصاراً لمحامي الدفاع الذين كانوا أبلغوا القضاة في جلسة سابقة عقدت في نهاية مارس/آذار الماضي أن شهادات الاستثناء التي فرضت من قبل وزير الداخلية والخارجية لمنع كشف معلومات سرية معينة أثناء المحاكمة يجب أن تلغى.

لبنان:

المنظمة تدين اغتيال القضاة الأربعة في مدينة صيدا

أعربت المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن استنكارها وادانتها للجريمة المرهونة التي شهدتها مدينة «صيدا» بجنوب لبنان يوم ٨ يونيو/حزيران عندما فتح مجهولون مسلحون النار على قاعة محكمة الجنائيات في مقر العدل أثناء انعقادها مما أسفر عن مقتل هيئة المحكمة بأكملها المؤلفة من أربعة قضاة وهم : رئيس المحكمة القاضي حسن عثمان، والقاضي عماد عبد الأمير شهاب ووليد جرموش مستشاري محكمة الجنائيات، والقاضي عاصم أبو ضاهر المحامي العام.

وقد اعتبرت المنظمة أن هذه الجريمة البشعة لا تمثل عدواناً على القضاء اللبناني، ولكنها تستهدف بالأساس ضرب حالة

وقد لجأت إلى إصدار قرار بإغلاق مكاتب «بيت الشرق» والأمر بتنفيذ قرارها بالقوة في محاولة مكشوفة للحصول على مكاسب انتخابية، وكاد أن يؤدي ذلك إلى مواجهات خطيرة مع الفلسطينيين لو لا أن أصدرت المحكمة العليا قراراً بتأجيل تنفيذ القرار إلى ما بعد إجراء الانتخابات.

منع أبو داود من العودة لفلسطين

قررت إسرائيل في ١٣ يونيو/حزيران منع عضو المجلس الوطني الفلسطيني محمد داود عودة (أبو داود) المخطط لعملية ميونيخ من دخول الأرضي الفلسطينية، وسحب بطاقة «شخصية هامة جداً» التي منحها إليها إثر عودته للمرة الأولى عام ١٩٩٦.

وكان بنيامين نتنياهو رئيس وزراء إسرائيل أصدر تعليمات إلى الأجهزة الأمنية بعدم السماح «لأبو داود» باجتياز الحدود الأردنية عبر جسر النبي الذي تسيطر عليه الدولة العبرية، قبل ٢٤ ساعة من موعد عودته الذي كان مقرراً في ١٤ يونيو/حزيران. وجاءت الخطوة الإسرائيلية إثر إصدار السلطات القضائية الألمانية أمراً بإعتقال أبو داود بعد نشر حواراً صحفياً معه اعترف فيه بمسئوليته عن عملية ميونيخ التي نفذتها مجموعة من الفلسطينيين العام ١٩٧٢ أثناء دورة الألعاب الأولمبية وقتل فيها ١١ رياضياً إسرائيلياً.

واعتبر رئيس المجلس التشريعي الفلسطيني أحمد فريح «أبو علاء» القرار الإسرائيلي «رد فعل غير مدروسة» ، وأن القرار يعتبر انتهاكاً للاتفاقيات الموقعة. مشيراً إلى أن السلطات الإسرائيلية درست ملف «أبو داود» قبل السماح له بالعودة في العام ١٩٩٦.

المحكمة العليا في لندن تسمع للبطمة والعلمى بإستئناف الحكم في قضية السفارة الإسرائيلية

أعلن ثلاثة قضاة في جلسة استماع علنية في المحكمة العليا في لندن يوم ١٠ مايو/ أيار ، أنهم قرروا بالاستناد إلى الميثاق

وضرورة تيسير حصولها على القروض وتحسين مستواها التكنولوجي.

المجتمع المدني يضم منظمات غير حكومية تسهل التفاعل السياسي والاجتماعي وتبثة المشاركة . وتمارس دور رقابي هام على الحكومة والقطاع الخاص، وبإمكانها دعمهما من خلال النشاطات الخيرية. وتقدم الدعم الجماعي للمواطن وخدمات بعجز السوق عن توفيرها أهمها رفع مستوى القيم الأخلاقية والوعي البيئي وتدريب وتأهيل القوى العاملة وحماية الضعفاء، وقيامها بنشاطها يستدعي هيكلًا تشريعياً وتنظيمياً يتيح إعمال آلياتها ودعمًا مالياً من الدولة ورجال الأعمال.

التركيز على التحديات التي تواجهها الاقتصاديات الوطنية، وتمثل في تقليل الفجوة بين الأغنياء والفقراء، لأنها غير مقبولة إنسانياً، فضلاً عن إساعتها إلى خطط التنمية وفرص نجاحها لما ثبّرها من التطرف والعنف الاجتماعي والارهاب، وحماية البيئة بإعادة النظر في النظام الاقتصادي لجعله أكثر تكيفاً معها، ودعم المساواة بين الجنسين بوضع جدول زمني لانهاء التمييز ضد المرأة والموازنة بين الخصوصية والتتنوع الحضاري والاندماج اللازم للتعاون والتفاعل. توصيف الوضع الحالي في نمو الاقتصاد العالمي، حيث تحققت إنجازات في حقوق الاتصالات، والطب، والنقل، والهندسة الوراثية، والطاقة، والزراعة، والكمبيوتر. في نفس الوقت الذي تزايد فيه تفسخ العائلات والروابط الاجتماعية ، وتلوث البيئة واستهلاكها ونضوبها، وزيادة معدلات الجريمة والادمان والبطالة وتفاوت الدخول والاغتراب النفسي.

تحديد متطلبات المستقبل لتحقيق التوازن في اتجاه النمو الاقتصادي العالمي بمواجهة المشاكل السابقة خاصة في ظل العولمة الاقتصادية والتجارة والمشاكل الناتجة عن انهيار الشيوعية والتورات الدينية والآنية التي تسود العالم.

تركز على أطراف ثلاثة هي الدولة ، والمجتمع المدني ، والقطاع الخاص.

- تحديد أنواع الحكومية بأربعة، وهي الحكومية «الاقتصادية» بمعنى عملية اتخاذ القرار المؤثر على الأنشطة الاقتصادية للدولة . والحكومة «السياسية» بمعنى عمليات اتخاذ القرارات من جانب الدولة وسلطاتها المختلفة المستقلة، والحكومة «الإدارية» وتعلق بأنشطة القطاع العام المفتتح، والحكومة «المؤسساتية» وتشمل العمليات والبنيات الموجهة للعلاقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية .

تحديد هدف برنامج الأمم المتحدة الانمائي في التركيز على القضاء على الفقر، وخلق فرص العمل، وحماية البيئة وتجديدها، وتعزيز دور المرأة ، وتطوير الموارد الإنسانية بما يساهم في دعم هذه العناصر من خلال الصحة والتغذية والتعليم والتدريب المهني والكفاءة الإدارية.

إعادة تعريف الدور المستقبلي للدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني . فدور الدولة خلق البيئة السياسية المواتية لتحقيق التنمية، وفي تحقيق الاندماج الاجتماعي وحماية غير القادرين، من خلال سياسات فاعلة للضمان الصحي والاجتماعي وتضييق الفجوة بين الأغنياء والفقare . وتعزيز الالتزام السياسي باعادة الهيكلة الاقتصادية والاجتماعية، مما يتطلب ائتلافات حاكمة وقيادات سياسية قوية، وتوفير البيئة التحتية، وبيئة مؤسساتية ديمقراطية تمكن من المشاركة والمحاسبة الشعبية، وإدارة لامركبة ملائمة تسم بالفاعلة والشفافية.

القطاع الخاص مهمته خلق أوضاع ونشاطات تؤمن توافر السلع والخدمات وفقاً لاحتاجات السوق، بما يحدد درجة وشكل التدخل الحكومي في أضيق نطاق.

ويركز التقرير على الدور الحيوي للشركات والصناعات الصغيرة والمتوسطة في استيعاب العمالة المسرحة من الشركات الكبيرة نتيجة إعادة الهيكلة والاندماج

رؤية جديدة لنظام إدارة الدولة والمجتمع: صادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

هذا الإصدار عبارة عن خلاصة ورقة بحث بعنوان «رؤية جديدة للحكومة» صادر عن شعبه إدارة التنمية والحكومة بمكتب تطوير سياسة التنمية في إطار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . ويتضمن البحث، تعريف معنى الحكومية وال العلاقة بينها وبين التنمية المستدامة بهدف توفير نظرة شاملة للحكومة عن طريق وصف وتحليل قطاعات نشاطها ، وهي الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني ، وتتضمن الأفكار الواردة ماليلى:

تحديد مفهوم التنمية البشرية المستدامة ، التي تجعل البشر هدفاً أولياً لها وتدعم لحماية الخيارات الأساسية للأجيال الحالية والقادمة . والإشارة إلى أن مصادر النمو الاقتصادي الكمي المعتمد على حجم الدخل ليس مقياساً دقيقاً للتنمية، لأنه يغفل مصالح الناس والبيئة، ويسقط مثلاً عمل الآباء في المنازل ونشاطات القطاع غير الرسمي وجماعات المجتمع المدني وانشطتها الخيرية (رعاية المسنين مثلاً). ويفعل المردود الحقيقي بعيد المدى للاستثمار في التربية والصحة وغيرها من المجالات التي لا يجوز قياسها .

وتوضح الدراسة أن الأبعاد الحقيقة للتنمية البشرية المستدامة تمثل في التمكين بمعنى المشاركة، ثم التعاون والتفاعل، ثم العدالة والانصاف ، ثم الاستدامة ثم الأمن والطمأنينة.

تعريف معنى «الحكومة» ، وهو ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية لتسهيل شئون المجتمع على كافة المستويات. وتشمل الآليات والعمليات والمؤسسات التي يقوم من خلالها المواطنون بالتعبير عن مصالحهم وممارسة حقوقهم والوفاء بإلتزاماتهم . وهي تشمل كل مؤسسة في المجتمع من العائلة الى الدولة . ولكن الورقة

من مكتبة حقوق الإنسان

أحمد رضوان «تشرين»، أحمد الجاسر «الرياض»، سليمان سليم البابا «المتنار»، وغيرهم... وتنظيم حملة لجمع التوقيعات المؤيدة للفكرة، ودعوة بعض الكتاب إلى مؤتمر تبادر إليه جامعة الدول العربية والمنظمة العربية لحقوق الإنسان بعنوان «حلف الفضول».

مؤتمر الإسکو ... التتمة ص ١٢
المنطقة في هذا المجال وندرة مواردها المائية، دعت إلى التعاون الاقتصادي بين الدول العربية، واقتصرت دعم القرى الداعية للديمقراطية وحقوق الإنسان وتضييق الهوة بين الأغنياء والفقراء وإعادة النظر في التنظيم الدولي الراهن ليصبح أكثر تمثيلاً للشعوب، وتعزيز العلاقة بين دور المجتمع المدني وعملية إدارة شؤون الحكم.
وفي هذا الصدد، شدد ممثل المنظمة العربية لحقوق الإنسان على ضرورة احياء فكرة إقامة جمعية عالمية عامة للمجتمع المدني تعمل إلى جانب الجمعية العامة للأمم المتحدة وتوافقها بتوسيعها.

وفيها يتعلق بحقوق الإنسان والحكم السليم، أشار ممثل المنظمة إلى تخلف المنطقة في هذا المجال، وأورد إحصاءات عن مواقف الدول من الانضمام إلى المواثيق الدولية ومن تبنيها، وتحدث عن الصعوبات التي تواجهها منظمات حقوق الإنسان. كما تحدث عن انتهاكات إسرائيل في الأراضي المحتلة، ودعا إلى إيجاد الآليات اللازمة لفرض تنفيذ اتفاقية جنيف الرابعة فيها، وضرورة عقد المؤتمر الذي دعت الجمعية العامة لانتقاده في ١٥ يوليو/تموز القادم.

كما اقترح بعض المتحدثين تقوية الآليات الدولية الخاصة بالإشراف على احترام حقوق الإنسان وعقد معاهدة دولية لتسليم مرتكبي الجرائم ضد حقوق الإنسان، وتفعيل دور المحكمة الجنائية الدولية، وتضمين الدساتير والقوانين الوطنية أحكاماً لاحترام حقوق الإنسان.

الفضول. وتنفي الصورة المهيمنة عن العرب وتاريخه خاصة وأن الحلف ليس وثيقة دينية، وبالتالي تنتفي إزاءه حساسية الاشادة بالتراث الديني في مجالات حقوق الإنسان.

ان من شأن الاحتفاء بالحلف إحياء التقليد العربي في الدفاع الجمعي عن حقوق الإنسان والمساعدة على نشر ثقافتها وعدم الاغتراب عنها المرتبط باعتبارها تراثاً غريباً.

تقديم اقتراحات من خلال المذكرات والمراسلات لرفع مستوى الاهتمام العربي والدولي بالحلف، من خلال المنظمات الحكومية وغير الحكومية، مثل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، اليونسكو، الجامعة العربية، المعهد العربي لحقوق الإنسان والمنظمة العربية لحقوق الإنسان.

ومن أهم هذه الاقتراحات مطالبة الأمم المتحدة بالاحتفال بالذكرى رقم ١٤٠٠ للحلف في نفس عام احتفالها بالذكرى الخمسين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان (١٩٩٨). ومطالبة مؤتمر فيينا لحقوق الإنسان بإصدار توصية أو قرار يقرر مكانة

حلف الفضول في إطار سعي الإنسانية من أجل حقوق الإنسان. وتقديم مذكرات للجامعة العربية بإقتراح ذكر الحلف في دياباجة ميثاق الشرف العربي والميثاق العربي لحقوق الإنسان. ودعوة مجلس الجامعة لتبني قرار الاحتفال بالذكرى ١٤٠٠ لحلف الفضول في نفس عام الذكرى الخمسين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان. واقتراح خاص للمنظمة العربية لحقوق الإنسان بإعادة تسمية نفسها باسم «حلف الفضول»، أي حلف مناهضة التشهير بالعرب على غرار

منظمة «بني برت» اليهودية. مما يلفت نظر العرب بين ماضيهم وحاضرهم، ويساهم في نهضة حقوق الإنسان في مجتمعاتهم ويحد من أثر انتهاكات الحكومة.

كما يضم الكتاب مجموعة مقالات لبعض الكتاب العرب في الصحف والمجلات العربية تتضمن تأييد الفكرة والاشادة بالدعوة. ومنهم أحمد حمروش «الشرق الأوسط»

حلف الفضول

أصدرت الجمعية العراقية لحقوق الإنسان - فرع سوريا - في يناير/كانون ثان ١٩٩٨ الطبعة الأولى من إصداراتها الثالثة بعنوان «حلف الفضول» للدكتور جورج جبور وأخرين. والكتاب يتكون من جزئين رئيسين، يشمل الجزء الأول مجموعة مقالات ومذكرات ومحاضرات ومقابلات ودراسات للدكتور جورج جبور المفكر السياسي واستاذ القانون في جامعة حلب. وأما الجزء الثاني فهو عبارة عن مجموعة من المقالات للعديد من الكتاب والمفكرين العرب. وجواهر الكتاب بدور حول:

التعريف بحلف «الفضول» الذي عقدته مجموعة من فضلاء قريش في الجاهلية وظروف تشكيله للدفاع عن كل مظلوم سواء كان من مكة أم من غيرها من سائر الناس، وذلك في القرن السادس الميلادي حوالي عام ٥٩٠ إلى ٥٩٥ . والذي أيده الإسلام فيما بعد حيث ألغى الرسول(ص) كل معاذه من أحلاف الجاهلية ووصفه بأنه أشرف حلف كان قط وأنه «لو دعى إلى مثله في الإسلام لأجاب».

ان الحلف بهذا الشكل ليس من صنع حكومة بل أنشأته نخبة من مجتمع مدنى وانه يتجاوز حدود القبيلة إلى رحابة الإنسانية، وانه يسبق تاريخياً وثيقاً «الماجنا كارتا» الانجليزية(١٢١٥) واعلان حقوق المواطن الفرنسي، ويبتئ أنه رغم حداثة تعبير حقوق الإنسان فإن المفهوم قديم وليس غربى النشأة بل عرفته كل الحضارات العريقة، ومنها العربية والإسلامية.

ان تاريخ عقد الحلف يثبت الريادة العربية في إنشاء أول جمعية للدفاع عن حقوق الإنسان في العالم . وأنه بذلك يستحق أن يأخذ مكانة متقدمة في الأدب الرسمية للأمم المتحدة تسبق مكانة الوثائق الأخرى. تضمن الاعتراف الدولي بالحلف كعلم هام من معالم سعي البشرية للدفاع عن حقوق الإنسان ، وبالعرب كورثة ثقافة حلف

من أخبار المنظمات العربية لحقوق الإنسان

الحماس الذي أظهره المشاركون في الندوة من أجل خلق توجه متكملاً لحقوق الإنسان والتنمية البشرية، يعزز الأمل الكبير لدى المفوضة السامية في العمل المستقبلي في المنطقة العربية.

محاضرة الأمين... (٢٠ ص)
وتعرض الأمين العام في محاضرته للتعریف بتطور منظومة حقوق الإنسان منذ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وحتى الآن، ولظهور الجيل الثالث من حقوق الإنسان وأهمها الحق في التنمية. كما بين الأمين العام أن أهم المعوقات أمام اعمال الحق في التنمية في الوطن العربي تمثل في : الفقر والفساد، الاحتلال والحصار وغياب الديمقراطية ومستوى التعليم والثقافة وتهميش المرأة.

الجمعية الكويتية.. (٢٠ ص)
وتلا ذلك نقاش عام لاعضاء الجمعية العمومية الذين أتوا على نشاط الجمعية في التصدى لانتهاكات حقوق الإنسان. وطالب الاعضاء بضرورة السعي لاتخاذ الاجراءات اللازمة لإنهاء عملية الاشهار القانوني، واتفق الحضور على ضرورة التركيز على حقوق فئة «البدون» في المرحلة المقبلة ، وكذا الاهتمام بحقوق العمال المهددة .

وبعد ذلك ، تشكلت لجنة لإدارة انتخابات أعضاء مجلس الادارة لاختبار ١١ عضواً من بينهم، وقد جاءت النتائج على النحو التالي:

أ. جاسم القطامي (الأول)، على البغلي (الثاني)، عبد العالى ناصر (الثالث)، عبد اللطيف الصقر (الرابع)، خلود الغيلي (الخامس)، عبد الوهاب الوزان (السادس)، مصطفى الصداف (السابع)، يحيى الرييعان (الثامن)، عبد الله غلوم (التاسع)، مظفر عبد الله (العاشر)، إبراهيم المعيني (الحادي عشر).

العنف . وبخصوص المسؤوليات الملقاة على عاتق الحركة العربية لحقوق الإنسان، دعا المؤتمر إلى تعزيز النضال من أجل الديمقراطية، ومن أجل نيل حقوق الاقتصادية الاجتماعية، وتعزيز قيم حقوق الإنسان ، والتتصدى لانتهاكات حقوق الطفل، ونشر ثقافة حقوق الإنسان في نطاق واسع، وتنمية أداء الحركة العربية لحقوق الإنسان.

البرلمان البريطاني يستضيف لقاءاً حول حقوق الإنسان الفلسطيني
دعت منظمة «اطباء بلا حدود» إلى جلسة خاصة في البرلمان البريطاني يوم ١٩٩٩/٧/٦ لمناقشة موضوع «صحة الفلسطينيين وحقوق الإنسان في ضوء عملية السلام ». وقد استضاف اللقاء عضو البرلمان د. جيني ثونج وتحدث فيه رئيس منظمة اطباء بلا حدود، وقدمت السيدة فليسا داون تقريرها عن صحة الفلسطينيين وحقوق الانسان ، تناولت فيه الوضع الصحي وانتهاكات اسرائيل للمعايير الصحية الدولية والتوصيات التي ركزت على حرية التنقل والسلامح بتلقي المساعدات واجراء رقابة مستمرة ودعم البنية التحتية للسلطة الفلسطينية وغيرها .

شاركت المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا في هذا اللقاء بوفد من ثلاثة اعضاء هم د. عبد الحسين شعبان رئيس المنظمة والستة فاطمة محى الدين والاستاذ سعيد الحبشي وقدم د. شعبان مداخلة عن اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ التي تصادف الذكرى الخمسين لها في أغسطس القادم .

المفوضة السامية.. (٢٠ ص)
كما أعربت المفوضة السامية عن تقديرها العميق لمشاركة المنظمة العربية في عقد هذه الندوة، والذي ساهم العمل الجاد الذي تم خلالها في إقرار «برنامج العمل الخاص بتعزيز حق التنمية في المنطقة العربية»، وأكّدت على ان برنامج العمل بالإضافة إلى

إعلان الدار البيضاء للحركة العربية لحقوق الإنسان

انعقد في المغرب خلال الفترة ٢٣-٢٥ أبريل/نيسان ١٩٩٩ المؤتمر الدولي الأول للحركة العربية لحقوق الإنسان: آفاق المستقبل ، وذلك بدعوة من مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان وبضيافة المنظمة المغربية لحقوق الإنسان.

وفي إطار تدارس المؤتمر للظروف الدولية المؤثرة، في أوضاع حقوق الإنسان في العالم العربي، دعا المؤتمر إلى اصلاحات جوهرية في منظمة الأمم المتحدة بهدف جعلها أكثر تمثيلاً لمناطق وشعوب العالم وأكثر فعالية في أداء دورها، كما نبه إلى مخاطر التسييس وازدواجية المعايير في التعامل مع قضايا حقوق الإنسان، ودعا مجلس الأمن إلى اصدار قرار فوري غير مشروط بإنهاء العقوبات المفروضة على العراق، ورفض أساليب التلاعب من جانب بعض الحكومات بدعوى الوطنية والسيادة للتحلل من الإلتزام بالمعايير الدولية. كما أعلن عن دعمه الكامل للشعب الفلسطيني في تحرير مصيره وإنشاء دولته المستقلة عاصمتها القدس وحق اللاجئين في العودة والتعويض .

وعند مناقشته لقضية الأقليات القومية في العالم العربي، أكد المؤتمر «تمسكه بمبدأ حق تقرير المصير وإدانته الشديدة لجميع أعمال القهر والطغيان وشن الحرب التي مورست وتمارس ضد الأقليات في المعامل العربي وخاصة أعمال الإبادة الجماعية والتهجير القسري والاسترقاق».

وفي مجال تقييمه للأوضاع العامة لحقوق الإنسان في العالم العربي، أكد المؤتمر على أنه رغم الانفراج النسبي فيما يتعلق بوضع حقوق الإنسان في عدد من البلدان العربية، إلا أن الصورة العامة ما زالت قائمة، ودعا إلى تحديث مؤسسات الجامعة العربية ومراجعة الاتفاقيات ذات الصلة بحقوق الإنسان، والضغط من أجل اصلاح التشريعات، ومطالبة جماعات الاسلام المسلحة بنبذ

من أخبار المنظمات العربية لحقوق الإنسان



المنظمة العربية لحقوق الإنسان
تأسست عام ١٩٨٣ كمنظمة غير حكومية
للدفاع عن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية
في الوطن العربي، حاصلة على الصفة
الاستشارية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي
بالمجلس المتحدة

رئيس المنظمة: أ. جاسم القطامي
الأمين العام: أ. محمد فائق

المقر الرئيسي: ٩١ شارع الميرغنى - مصر الجديدة،
القاهرة ١١٣٤١ جمهورية مصر العربية
ت: ٤١٨١٣٩٦ - ٤١٨٨٣٧٨
٤١٨٥٣٤٦: تليفون:

بريد الكتروني:
AOHR @ Link Com.Eg.
صفحة الانترنت:
<http://www.LINK.COM.eg/>
Member/AOHR

الاشتراك السنوية للعضوية:
الكويت ١٥ دينار
الأردن ١٠ دينار
مصر ٣٠ جنية
المغرب ١٠٠ درهم
تونس ١٠ دينار
بقية الأقطار ٣٠ دولار أمريكي

تحول الاشتراكات والتبرعات بشيك أو صكك أو
حوالات باسم المنظمة العربية إلى البنك العربي المحدد
- جنيف

Arab Bank Ltd. Switzerland
Account 201738
أو البنك الوطني المصري - فرع نورت حساب جاري
Alwatan Bank of Egypt - ٥٨١٨٣٥
Sarwat, Account 581835

محمد فائق الأمين العام للمنظمة العربية
لحقوق الإنسان أعربت فيها عن سعادتها
بالمشاركة في الندوة الخاصة بحقوق
الإنسان والتنمية، تأثيرها بشكل خاص
بوجود هذا العدد الكبير من ممثلي
المنظمات غير الحكومية التي شاركت في
أعمال الندوة. (النتمة ص ١٩)

**محاضرة الأمين العام عن حقوق
الإنسان والتنمية في بيروت**
بدعوة من مؤسسة «جوف ولور مغيل»
ألقى الأستاذ محمد فائق الأمين العام
للمنظمة العربية لحقوق الإنسان محاضرة في
بيروت يوم ١٥ يونيو/حزيران ١٩٩٩ حول
«حقوق الإنسان والتنمية». وأكد الأمين العام
في المحاضرة أن قضية التنمية وقضية حقوق
الإنسان، كلاهما أصبحا من أهم القضايا
التي تشغل الحكومات والشعوب في دول
العالم الثالث، وكذلك على المستوى الدولي
والمؤسسات الدولية بما فيها الأمم المتحدة
وذلك لتعذر برامج التنمية في دول العالم
الثالث، ولتردي حالة حقوق الإنسان في
معظم هذه البلدان. (النتمة ص ١٩)

الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان تعقد جمعيتها العمومية

عقدت الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان
جمعيتها العمومية في مطلع مايو/ أيار
١٩٩٩ وذلك لمناقشة التقرير المالي
والإداري عن نشاط الجمعية لعام ١٩٩٨
وانتخاب مجلس إدارة جديد للدورة القادمة
للجمعية. في بداية أعمال الجمعية، ألقى
الأستاذ جاسم القطامي رئيس الجمعية ورئيس
المنظمة العربية لحقوق الإنسان كلمة، أكد
فيها حرص الجمعية على مواكبة الأحداث
المحلية والعربية والدولية، واستعرض أوجه
نشاط الجمعية على مختلف الأصعدة. كما
عرض الاستاذ عبد اللطيف الصقر التقرير
المالي والإداري وافق أعضاء الجمعية
العمومية على اقرارهما. (النتمة ص ١٩)

**مجلس الأمناء يجدد مطالبته برفع
الحصار عن العراق ويعزز جهود
الأمم المتحدة في إعمال اتفاقية
جنيف الرابعة في الأرض
الفلسطينية المحتلة.**

عقد مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق
الإنسان اجتماعه الدوري بالقاهرة يوم ١١
يونيو/حزيران ١٩٩٩، وناقش عدة تقارير عن
حالة حقوق الإنسان في البلدان العربية، وعددًا
من الأمور التنظيمية. اطلع المجلس على تقرير
تفصيلي عن الجهود الرامية للنهوض بالحقوق
الثابتة وغير القابلة للتصرف للشعب
الفلسطيني، وأعرب عن قلقه من الجهد
الساعية لعرقلة عقد مؤتمر الأمم المتحدة
لانتهاب اتفاقية جنيف على الأرض
الفلسطينية المحتلة في منتصف يونيو/تموز
القادم، وناشد المنظمات غير الحكومية
ومنظمات حقوق الإنسان (عربياً ودولياً) من
أجل ضمان انعقاد المؤتمر في موعده.
كما أعرب المجلس عن قلقه من استمرار
الكارثة الإنسانية في العراق من جراء استمرار
العقوبات الدولية للعام التاسع على التوالي،
وجدد المجلس مناشدته للمجتمع الدولي
لوضع حد فوري للعقوبات التي راح ضحيتها
مئات الآلاف من الأطفال والنساء والشيوخ ،
والتي تستمر بالمخالفة لكل مبادئ القانون
الدولي ومواثيق حقوق الإنسان.

كذلك أعرب المجلس عن قلقه من استمرار
أعمال الإرهاب والعنف في الجزائر وعن أمله
في أن ينجح الرئيس المنتخب في اخراج البلاد
من أزمتها في ضوء المبادئ الديمقراطية التي
جسدها خطابه في ٢٩ مايو / أيار، كما ناشدته
أن يولي اهتماماً لحالات المختفين وحريات
الصحافة والجمعيات في إطار جهوده الرامية
إلى المصالحة الوطنية والسلم الاجتماعي.

**المفوضة السامية تحي انعقاد ندوة
حقوق الإنسان والتنمية**
أبرقت السيدة ماري روينسون المفوضة
السامية لحقوق الإنسان برسالة إلى الاستاذ